

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي خص أوليائه المقربين بالأذكار و الأوراد و اجتباهم
 لحضرة قدسه بما ألهموا من الأحزاب فحصلوا على المراد و رقاهم المولى
 لأعلى المقامات و أفاض عليهم من ماء الغيب ما نالوا به أعظم
 المطالب و الدخائر و حصلوا على سعادة لا تكيف و لا تعقل و لا
 تخطر على الأفكار و الضمائر ، و جعل الوصول إليه على أيديهم لكل
 مرید صادق سلك إلى الله سائر و من رام الوصول إليه بدون تعلق بهم
 و التشبث بأذيالهم فهو إلى الخسران و الهلاك صائر و من انتسب إلى
 جنابهم و احتفى بحماهم فإن بعطايا قل أن يوجد لها نظائر و من صد
 عن طريقهم و أعرض عن جنابهم يصيبه في الدنيا و الآخرة كل عذاب
 و هلاك جاء من الله صائر.

و الصلاة و السلام على سيدنا محمد و على آله و أصحابه و أنصاره
 الذين قاموا بنصرة الدين و شيدوا قواعد بنيانه صلاة و سلاما يدومان
 بدوام الأبد، لا نهاية و لا حد لآخرهما ولا عدد

و رضي الله عن التابعين لهم بإحسان و عن شيخنا سيدنا أحمد التجاني
 في كل عصر و أوان.

و بعد. فيقول أفقر العبيد إلى مولاه و أحوجهم إلى فضله و حماه بلقاسم خليفى البوزيدى الحسنى مقدم الطريقة التجانية، غفر الله له و لوالديه و لتلامذته يوم لقياه، و أسكنه فسيح جنته و جميع الأحبة و من والاه، بجاه حبيبه و مصطفىاه صلى الله عليه و سلم صلاة تامة ننال بها فى الدارين رضاه، لما من الله بالدخول فى زهرة خاتم الأولياء، و أخذ ورد إمام الأصفياء، القطب الأكبر و الكبريت الأحمر الرفيع الذكر الأشهر، صاحب اللواء الأخضر، شيخنا و سيدنا و وسيلتنا إلى ربنا الشيخ الواصل الكامل و الطود الشامخ، العارف الراسخ جبل السنة و الدين و علم المتقين و المهتمدين، العلامة الدراكة، المشارك الفهامة الجامع بين الشريعة و الحقيقة، الفائض النور و البركات على الخليفة، الواضح الآيات و الأسرار

و معدن الجود و الافتخار نادرة الزمان و مصباح الأوان الشريف الحسنى أبى العباس سيدنا و مولانا أحمد التجانى سقانى الله و المحبين من فيض مدده العرفانى، بأعظم الكؤوس و الأواني.

فقد طلب منى بعض الأحبة أن أولف هذا الكتاب لإفادة الأحبة و الأصحاب و إن لم أكن أهلا للخوض فى هذا الميدان ولا للركض برجلي بين الفرسان لكن حملني على ذلك محبة هذا الشيخ

الجليل العظيم النضر و المثل أفضل الأولياء على الإطلاق خاتم الأولياء
و علم الأصفياء، أبي العباس سيدي و مولاي أحمد التجاني أمدنا الله
من بجره العرفاني و سقانا من شرابه الصافي بأرفع الأواني، و محبة أوراده
العظيمة المقدار، المشهورة النفع كاشتهار نار على منار، و الخدمة لأعباه
الشريفة و التطفل على موائد أسراره المنيفة فأسأل الله العظيم أن ينفع
به الأحبة و الأصحاب نفعا عميما دائما.

و أسأل كل من نظر فيه، أن ينظر منصفاً لا متطلباً للمساوي متعسفاً
فإني معترف بجهلي و قصوري و لكني توكلت على الله في وردي و
صدوري، إذ لا يخلو مصنف من الهفوات و لا ينجو مؤلف من العثرات
و إنني أعتزف بأني لست من ذوي التصنيف و لا بنان لي في تهذيب
التأليف. فليتنق الناظر الحكمة ولو من غير حكيم، و يغتنم العلم و لو
من غير عليم، فلا أرى لِنفسي في مناصب المصنفين استحقاقاً و لا أن
لي بأدنى مراتب المؤلفين لحاقاً غير أني رأيت محبة أهل الخير و الصلاح
تورث كل مأمول و نجاح و التشبث بأذيالهم تجارة و فلاح
فمن نعم الله علينا أن وفقنا للأخذ عن هذا الولي الكبير و التمسك
بجبله فإنه أقوى عروة تمسك بها كل تحرير، أماتنا على إتباعه و محبته و

جعلنا الله من حزه و زمرته ، و أسكننا و جميع المحبين الفردوس الأعلى في جوار جده سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم و آله وصحبه و عترته .
و سميته "الأجوبة المنوية عن الطريقة التجانية" ، لينتفع به كل مرید تجاني و محب فاني . فأقول مستعينا بالله الكريم الوهاب ، مستمدا منه التوفيق للصواب .

التعريف بالشيخ سيدي أحمد التجاني رضي الله عنه :

ولد الشيخ سيدي أحمد التجاني رضي الله عنه سنة ١١٥٠ هـ الموافق ل ١٧٣٧ م بعين ماضي و هي دائرة من دوائر ولاية الأغواط تبعد عن مقر الولاية ب ٧٠ كلم و عن العاصمة ب ٤٥٠ كلم فأول من بني هذه القرية السيد الأجل الصالح سيدي احمد بالفتح ، أوله من قبيلة بني توجين تزوج أمة الله الحرة الجليلة امباركة بنت عيسى بن الحمي من آل سيدي معمر مولى العالية فولدت له السيدين الكريمين الجليلين ، السيد أحمد و السيد عيسى و له ولد آخر مع ابنة عمه ، فذهب إلى بلاد القبائل بأحواز قسنطينة فقراً فيها و صار من أولياء الله يقال له سيدي عبد الرحمان فقام هناك و تزوج و له أولاد ، كبيرهم يقال له أحمد أمقران بلغة البرابر و خرج منه أولاد يكونون بأولاد أمقران و هم الآن بتلك البلاد معروفون .

و أما سيدي احمد الذي عمر هذه القرية أول مرة شب أولاده فأخبرهم بأنه اشتاق لبلاده التي أتى منها و أراد الرجوع إلى وطنه و حن إليه ، فقال له أولاده لمن تتركنا هنا ؟ فقال لهم تركتكم في حجر الشيخ سيدي عبد القادر و الشيخ معروف الكرخي رضي الله عنهما ، و ذهب إلى بلاده و مات بها ، هكذا سمعه الراوي من سيدنا أبي العباس أحمد التجاني رضي الله عنه .

و أم الشيخ السيدة عائشة بنت محمد السنوسي يرجع نسبها إلى معمر قرية عين ماضي المذكور سالفا السيد احمد من بني توجين فلهذا غلب لقب التجاني على شيخنا رضي الله عنه نسبة إلى أخواله بني توجين و أن أول من وفد من أجداده من المغرب الأقصى ، جده الرابع سيدي محمد و سيدي محمد وكد سيدي أحمد ، وسيدي أحمد وكد سيدي المختار وسيدي المختار وكد سيدي محمد ، وسيدي محمد والد شيخنا أبي العباس سيدي أحمد التجاني .

و نسبه رضي الله عنه شريف محقق ، ويرفع نسبه إلى مولانا محمد النفس الزكية بن مولانا عبد الله الكامل بن الحسن بن الحسن بن مولانا علي كرم الله وجهه و ابن سيدة نساء العالمين السيدة فاطمة الزهراء بنت سيدنا رسول الله صلى الله عليه و سلم ، و مع ذلك لم يلتفت سيدنا

رضي الله عنه لذلك لما هو عليه من الجد و الإجهاد ، ولم يكتف بما هو مذكور من الآباء و الأجداد و الرسوم و أخبار الأعيان و الآحاد حتى سأل سيد الوجود صلى الله عليه و سلم عن نسبه و نسب أهل قرية عين ماضي فأجابه صلى الله عليه و سلم : **أنت ولدي حقا ، أنت ولدي حقا أنت ولدي حقا** وأما أهل القرية فقال الشيخ رضي الله عنه: **سكت عني صلى الله عليه و سلم و لم يجني بشيء.**

حفظ شيخنا القرآن و عمره سبعة سنوات عن شيخه سيدي محمد بن حمو التجاني ، وبعد حفظه القرآن حفظا متقنا ، اشتغل بطلب العلوم الأصولية و الفروعية و الأدبية حتى رأس فيها و حصل أسرار معانيها قرأ على شيخه المبروك بن بوعافية مختصر الشيخ خليل و الرسالة و مقدمة ابن رشد و الأخضرى ثم تلمذ في طلب العلم زمانا ببلده حتى حصل من العلوم ما انتفع به ، فكان رضي الله عنه يدرس و يفتي وهو ابن خمسة عشر سنة وله أجوبة في فنون العلم أبدى فيها و أعاد و حرر المعقول و المنقول و أفاد .

في السادسة عشر من عمره توفي أبواه في يوم واحد بسبب تفشي وباء الطاعون في المنطقة .

و في سنة ألف و مائة و سبعين هجرية و عمره واحد و عشرون ، ارتقت همته إلى اتباع السادة الصوفية خرج من قريته عين ماضي إلى فاس و أحوازها قاصدا مطلوبه و باحثا عما تعلقته همته العالية من ملاقاتة الرجال الكمل الواصلين ، فتلقى علم الحديث ببلدة فاس ثم ارتحل إلى جبل العلم لأخذ القرآن بالتجويد على بعض المتقنين لذلك بتلك البلدة ، ثم بقصد العثور على من يأخذ بيده و يوصله إلى حضرة المعرفة بالله ، كان من جملة من قصده لذلك المطلب و أتاه السيد الجليل الماجد الأصيل الخاشع المنيب الحليم الأواه ، قطب زمانه و مصباح أوانه الشيخ أبو محمد مولانا الطيب بن القطب سيدي محمد بن القطب مولانا عبد الله الشريف بزاويته الشهيرة بوزان ثم القطب الكبير و العلم الشهير مولانا أحمد الصقلي الشهير بفاس رضي الله عنه و قدس سره العزيز وكذا غير هذين الشيخين الأعظمين الإمامين الأكرمين ممن كان من أولياء عصره من أهل المنن الربانية و المواهب الرحمانية ، مثل العارف المكاشف سيدي محمد بن الحسن الوانجلي الذي قال له أول ملاقاته معه قبل أن يكلمه بشيء " لا بد أن تدرك مقام القطب الكبير مولانا أبا الحسن الشاذلي رضي الله عنه " و كاشفه بأمر كانت بباطنه و أخبره بما ينتهي إليه أمره، و لم يأخذ عنه سيدنا رضي الله عنه و كذلك

من لقيه في هذه الوجهة الولي الصالح المرشد الناصح سيدي عبد الله بن سيدي العربي بن سيدي أحمد بن سيدي محمد بن عبد الله من أولاد معن الأندلس رضي الله عنه و عن سلفه الصالح ، لقيه سيدنا رضي الله عنه و ذاكره في أمور ثم لما أراد توديعه دعا له بالخير و كان آخر ما افترقا عليه أن قال له " الله يأخذ بيدك " ثلاثا ، و لم يأخذ عنه سيدنا رضي الله عنه لأن طريقهم طريق الإشراف .

و منهم الولي الصالح الملامتي أبو العباس سيدي أحمد الطواش نزيل تازة لقيه سيدنا رضي الله عنه بتازة فلقيه ذكره و قال له " إزم الخلوة و الوحدة و الذكر و اصبر حتى يفتح الله " ، فلم يساعده على ذلك فقال له " إزم هذا الذكر من غير خلوة و لا وحدة " قال في كتاب الجامع " و عين لي سيدنا هذا الذكر و قال لي ذكرته مرة و تركته " . و ذكر صاحب كتاب جواهر المعاني أنه اتفق له مع هذا السيد كرامات عديدة و أنه سمع منه ما ينبئ عن تصريفه بتلك البلدة و أنه أخبره بما يصله سيدنا رضي الله عنه من المقامات و كان ذلك وفق ما أخبر رضي الله عنه و هؤلاء السادات هم لقيهم سيدنا رضي الله عنه في وجهته الأولى لفاس ، و أخذ عنمن أخذ عنه منهم و دعوا له و بشره بما بشره به الأولياء الأحياء و أما الأموات فقد أخذ عدة من طريقهم عنمن كان

يلقنها، فأخذ القادرية عمن كان مشتهرا بتلقينها آنذاك بفاس ، وأخذ
الناصرية عن سيدي محمد بن عبد الله التزاني الشهير بالريف ، وأخذ
طريق العارف الأكبر سيدي أحمد الحبيب السلجماسي الصديقي عمن
كان يأذن فيها بفاس ، ثم رآه في عالم النوم فلقنه أسماء ، كل ذلك
يتركه بعد مدة طلباً للأعلى مهما ظهر له ، كما هو شأن أهل الهمم
العوالي الذين لا يرضون إلا الرتب الغوالي . و بعد هذا الذي ظفر به
سيدنا رضي الله عنه في سفره هذا في قضاء مهمته أسرع بالرجوع إلى
عين ماضي مقر آبائه و محل نشأته مؤيداً لما هو المطلوب منه شرعاً من
تعجيل أوبته و عاملاً على أمر السيد الوانجلي المذكور و مقتضى إشارته
فإنه هو الذي أشار عليه بذلك و أخبره من طريق كشفه أن فتحه لا
يكون إلا هناك ، وقصد إلى بلد الأبيض سيدي الشيخ الكبير سيدي
عبد القادر الصديقي الشهير رضي الله عنه ، فأثرها في ذلك الوقت منزلاً
و داراً و اختارها متعبداً و قراراً و انقطع فيها للعبادة و الزهادة
و التدريس و الإفادة حتى أكمل بها خمسة من السنين زار خلالها بلدة
عين ماضي دار آباءه الأكرمين عملاً على إشارة السيد الوانجلي المتقدم
الذكر فيما أشار به عليه و تصديقا لما أوماً من طريق كشفه إليه ثم بعد
ما اطمأنت به الصحاري الدار و نهضت به إرادته و السالك قبل أن

يصل إلى مراده لا سكون له و لا قرار ، فأتى بعد انقضاء المدة المذكورة مدينة تلمسان ، فأثر المقام بها أيضا و اختارها للنزول و الإستقرار فعكف بها على ما كان عليه من الجد و التشمير في العبادة و تدريس العلوم خصوصا علمي الحديث و التفسير و بقي على تلك الحال من الجد و الإجتهد في طاعة رب العباد حتى حصل له ما أهله الله له بسابق عنايته من كمال الإستعداد لتوالي الفتوحات و تراصد الأمداد فلاحته عليه بوارق الفتح و مبادئه و ظهر عليه من الخوارق ما دان له به شائته و معاديه ، فصار يفتتن به كل من رآه لما يشاهد من طلعتة البهية و سناه فلا يراه أحد إلا أخذ بمجامع قلبه و أزمه عقله و لبه ، فأقبل الناس للأخذ عنه أفرادا و أزواجا أتت الوفود بقصد الزيارة و التبرك به أفواجا ، فنهى و زجر ، و شرد عنهم و نفر و امتنع من إقرارهم على ما يدعونه له من المشيخة كل الإمتناع قائلا لكل من واجهه بشيء من ذلك " كلنا واحد في الإحتياج إلى ما يحصل به الإنتفاع فلا معنى لدعوى المشيخة إلا سوء الإبتداع " كل ذلك اهتمام منه لنفسه و فرار من ادعائه المشيخة بلا إذن و استحلائه الرأس على أبناء جنسه . وهذا أيضا مما يدل على علو همته و كمال صدقه مع الله في وجهته رضي الله عنه و نفعنا ببركاته وكانت

إقامته بتلمسان ثمانية سنوات من سنة ١٧٦٨ م إلى غاية سنة ١٧٧٢ م.

ثم عزم على حج بيت الله الحرام و زيارة قبر سيد الأنام سيدنا محمد صلى الله عليه و سلم

و كان عمره ستة و ثلاثين سنة ، ارتحل من تلمسان قاصدا مسعاها إلى البيت الحرام و في طريقه من تلمسان إلى تونس قصد ملاقة الإمام العارف الهمام قدوة المتقين و عمدة المحققين أبي عبد الله سيدي محمد بن عبد الرحمان الأزهري رضي الله عنه في جبال جرجرة ببلاد زواوة و أخذ عنه طريق الخلوتية وهو أخذ عن الشيخ الحفناوي رضي الله عنهم أجمعين ، فهو من مشاهير من لقيه سيدنا رضي الله عنه من كمل المشايخ ذوي القدر الشامخ و القدم الراسخ رضي الله عنهم أجمعين . و حل بتونس و سوسة

و أقام بها سنة كاملة ، و كان بهذه الحضرة لذلك العهد ولي كبير القدر و الشأن ، مشهور بالقضية في تلك الأوطان إلا أنه لم يسمح له بالإذن في ملاقة أحد ، فراسله سيدنا رضي الله عنه مع الولي سيدي عبد الصمد الرحوي ، و كان تلميذا لهذا القطب و تحت ولايته وهو رابع

أربعة سمح لهم في كل ليلة جمعة و ليلة إثنين بإذن في لقياه و مشاهدته فبشر سيدنا رضي الله عنه و أرضاه بأنه محبوب عند المولى جل علاه . و درس شيخنا بتونس الحكم العطائية و غيرها فأرسل إليه أمير البلد يطلب منه المقام بتونس لإقراء العلم و تدريسه و القيام بأمر الدين و تدوينه ، وأمر له بدار ، وأنفذ له مسجد الزيتونة و عين له مرتبا عظيما فلما قرأ الكتاب أمسكه و من الغد سافر إلى مصر ، فلما وصل إليها لم يلبث أن سأل عن الولي الكبير سيدنا محمود الكردي العراقي الشهير و أتاه فقال " أنت محبوب عند الله في الدنيا و الآخرة " أول ما رآه فقال سيدنا " رأيتك بتونس " يعني في عالم النوم ، فقلت لك " إني نحاس كل ذاتي " ، فقلت لي " هو كذلك ، وأنا أقلب نحاسك ذهباً " ، فقال له الشيخ محمود الكردي رضي الله عنه " هو كما رأيت " ثم قال له " ما مطلوبك ؟ " ، قال " القطبانية العظمى " ، قال " لك أكثر منها " ، قال له " عليك ؟ " ، قال " نعم " وأخبره عما وقع له في سياحته و سبب ملاقاته مع شيخه الشيخ الحفني و شيخ شيخه مولانا مصطفى البكري الصديقي رضي الله عنهم أجمعين ، و لما قضى سيدنا رضي الله عنه الوطر من ملاقة هذا الشيخ الكبير و العالم الأشهر ، تهيأ لما هو بصدده من التوجه لبيت الله الحرام و زيارة

قبر نبيه عليه الصلاة والسلام ، فودعه شيخه الشيخ محمود و دعا له ،
فأتى مكة المشرفة زادها الله شرفا و تعظيما سنة ١١٨٧ هـ و عمره
٣٧ عاما ، ودخل البيت من باب السلام ، وأدى أركان الحج على
التمام ، وكان بمكة المشرفة زمن وصول شيخنا إليها بعض المشايخ
الكبار المشار إليهم في تلك الديار بالمعارف اللدنية والأسرار ، و هو
حسبما تقدم في جواهر المعاني الشيخ الإمام الحبر الفهامة بدر التمام و
مسك الختام ، شمس الأنام و قمر دائرة الأعلام أبو العباس سيدي أحمد
بن عبد الله الهندي قاطن مكة المشرفة رضي الله عنه ، فانتفع سيدنا
رضي الله عنه على يده فأخذ عنه علوما وأسرا و حكما و أنوارا ،
لكن بالمكاتبة فقط و المراسلة من غير ملاقة و لا مواصلة .
و كان من جملة ما كتب به لسيدنا رضي الله عنه و راسله به مع خديمه
إخباره بزمن وفاته

و بأنه هو المحيط بالإرث لأسراره و كمالاته ، و ذكر أنه من العشرين
من حجة ذلك العام ينزل به مختوم الختام ، ثم أقسم عليه بما له من أكيد
الحق لديه أن يأخذ بيد ولده من بعده و يحسن إليه ، و شافه الخديم
الشهير بينهما بأن قال له و أشار إلى سيدنا رضي الله عنه و أرضاه و
عناه ، هذا هو الذي كنت أترجاه ، فقال له الخديم هذه مدة من ثمانية

عشر عاما و أنا في خدمتك ارتقت ما يعود على من جهتك ، و الآن أتى رجل مغربي تقول هو الوارث لسائر كمالات منصبي ، فقال له الشيخ هذا مما ليس لأحد فيه اختيار ، و إنما هو بيد الفاعل المختار ، فهو سبحانه يؤتي فضله من يشاء و يخلق ما يشاء و يختار ولو كان لي في الأمر اختيار لكان ولدي أولى من أخصه بالإيثار ، فكان الأمر كما قال ، و نزل به الأجل في التاريخ الذي ذكره تصديقا لذلك المقال ، فدعا ولده شيخنا و دخل معه البيت و مكنه من لسر حفظا لأمانة الشيخ و للوفاء بعهده ، و من جملة ما خص به سيدنا رضي الله عنه من الأسرار العرفانية ذكر يداوم عليه سبعة أيام فيظفر بالفتوحات الربانية ، لكن بشرط أن يعتزل الناس و لا يراه أحد قط ، فلم يفعل سيدنا رضي الله عنه بهذا الشرط ، و ارتحل إلى المدينة المنورة لزيارة خير الأنام عليه أفضل صلاة و أزكى سلام ، فلما بلغ مدينة رسول الله صلى الله عليه و سلم ، توجه لزيارة القبر الشريف و ما أودع فيه من السر المنيف ، فلما قضى زيارته إلتفت إلى ملاقة القطب الشهير و العالم الكبير صاحب الكرامات الباهرة و الإشارات الفاخرة أبي عبد الله سيدي محمد بن عبد الكريم الشهير بالسمان رضي الله عنه فلما لاقاه أخبره بحاله و ما يؤول إليه في عاقبة مآله ، ثم طلب من سيدنا رضي الله عنه الإقامة لديه

ليدخله الخلوة ثلاثة أيام فيصبغه صبغة تامة بما يفاض من الفتح عليه فتعلل سيدنا رضي الله عنه بعدم إمكان المقام لعذر قام به في ذلك المقام ثم طلب منه الإذن العام فأسغفه بالمرام و بشره بما قررت به منه العين و أخبره عن نفسه بأنه هو القطب الجامع ، وقال له أطلب ما شئت فطلب سيدنا رضي الله عنه أمورا فساعده على جميع ما طلب منه رحمه الله تعالى و رضي عنه ، و الشيخ السمان هذا أخذ عن سيدنا مصطفى البكري الصديقي رضي الله عنهما و عن أولياء الله أجمعين .

ثم رجع لمصر القاهرة ممتطيا متن الأشواق لشيخه الكردي ذي الأخلاق الزكية الطاهرة ، فلما وصل إليه توجه من حينه لملاقاته و اغتنام رؤيته و مناجاته ، فلما أقبل عليه رحب به و أكرمه بأخص المجالس لديه ثم أمره بالتردد في كل يوم إليه فصار يلقي عليه الأمور المشكلة و المسائل العويصة المعضلة ، فيكشف عن وجوه حقائقها القناع ، حتى يقر الخصم و يرتفع النزاع فظهر للخاص و العام علمه الغزير ، و أهدت به علماء مصر يستنقعون من تيار عذبه النمير ، و كل من أتاه في مسألة كيفما كانت و من أي فن كانت نقع بتقريره غلته ، و شفى بتحريره غلته . ثم لما أجمع سيدنا رضي الله عنه الإرتحال إلى البلاد المغربية

أجاره شيخه الكردي في طريقته الخلوتية و جعل له التسليك بها و التربية بعد أن امتنع سيدنا من إجابته فيما دعاه إليه حتى قال له " لئن الناس و الضمان علي " فقبل حينئذ ما أشار عليه .

ثم عاد إلى تلمسان سنة ١٧٧٤ م - ١١٨٧ هـ ، و في هذا العام التقى بتلميذه الفقيه العلامة الإمام القدوة المنجل الهمام أبو عبد الله سيدي محمد بن المشري الحسني السائحي السباعي التكرتي الدار، و كان سيدنا رضي الله عنه إتخذه إماما يؤم به في الصلوات لأنه رضي الله عنه كان لا يجب أن يصلي إماما إلا إذا كان داخل داره فيؤم أهل داره و عياله ، و في عام ثمانية و مائتين و ألف تصدى للإمامة بنفسه لموجب قام به في ذلك الوقت قاله في الجواهر ، و بلغنا من طريق الثقات من أصحابه رضي الله عنه أنه فعل ذلك بإذن من النبي صلى الله عليه و سلم و كان يقول " أمرني من لا تسعني مخالفته أن لا أصلي خلف أحد ما عدا الجمعة "

و بقي بتلمسان للعبادة و الدلالة على الله عدة أعوام ، ثم تآقت همته السنية إلى الوصول للحضرة الفاسية فتوجه نحوها بقصد زيارة قطب دائرة أفلاك السيادة سبط الرسول و نخبة سلالة بضعته الزهراء البتول مولانا إدريس الذي بفاس ، فلما توجه للحضرة المذكورة بقصد الزيارة المسطورة

و ذلك عام ١١٩١ هـ و لقي في سفره إلى فاس بمدينة وجدة الصديق الأكبر و الخليفة الأشهر أبا الحسن سيدي علي حرازم الفاسي الأطهرو هو جامع كتاب جواهر المعاني ، و المخصوص من سيدنا رضي الله عنه بأخص مراتب القرب و التداني ، و لما لقيه هنالك و لم يكن له قبلها بسيدنا تقدم معرفة تعرف له سيدنا رضي الله عنه و ذكر له رؤية سلفت له تدل على صحبته إياه ، وقد كان أنسيها حتى ذكره سيدنا إياها عن طريق المكاشفة ، فلما تذكرها و تحقق أن سيدنا رضي الله عنه أخبره صدقا علم يقينا " أن قد جعلها ربي حقا " فعند ذلك قال له سيدنا رضي الله عنه " أما تخاف من الله تتعني من مكاني إليك فلا حاجة لي إلى ملاقاتك فاحمد الله على ذلك " قال " فحمدت الله و شكرته " ، وعلمت أن الله تفضل علي و أنه هو رضي الله عنه الكفيل لي و المتولي جميع أموري بتصريح منه بذلك فتوجه معه إلى الحضرة الفاسية ، فلما وصلها أقام بها مدة لقضاء وطره من زيارة الروضة الإدريسية ، ثم لقنه الطريقة الخلوتية ، و ألقى إليه ما قسمه الله له على يده من العلوم و الأسرار السنية ، و حين عزم على الرجوع إلى حضرة تلمسان أخبره بأن حاله لم يستقم بها ، وأنه لا بد أن له من الانتقال إلى غيرها مما يختاره الله له من البلدان ، و حين المواعدة قال له " إنزم العهد

و المحبة حتى يأتي الله بالفتح إن شاء الله تعالى " ثم رجع سيدنا رضي الله عنه إلى حضرة تلمسان و بقي بها مدة ، و كان سيدنا الشيخ يتشوف إلى ما بشر به من الفتح الأكبر و أشير عليه أنه يأتيه بالصحراء و لم يدر المكان بالضبط ، و بقي يستخير مولاه الواحد الأحد حتى تبين له أن عليه أن يقصد أبو سمغون قصر معروف به مدفن القطب الكبير سيدي أبي سمغون ، و استوطن أولا بأهله قرية الشلالة و كان يتنقل بين هذه القرية و قصر أبي سمغون الذي يبعد عنها بأميال قليلة ، مما جعل أغلب المؤرخين لا يذكرون قرية الشلالة مكتفين بذكر قصر أبي سمغون ثم انتقل بأهله و استقر بأبي سمغون ، و في هذه المدة التي أقام بها بأبي سمغون أيضا سافر إلى تازة بقصد ملاقة صاحبه و تلميذه العارف الأكبر الواسطة المعظم الأشهر سيدي محمد بن العربي الدمراوي التازي لأنه كان في ذلك الوقت من أكبر أصحابه و خاصته من أحبائه و كان لسيدنا رضي الله عنه مزيد اعتناء بشأنه لأن النبي صلى الله عليه و سلم أوصاه به فكان رضي الله عنه يزوره في حياته و بعد مماته في قبره بعين ماضي. و رجع شيخنا إلى أبي سمغون ثم سافر إلى بلاد التوات سنة

و التقى بالولي الصالح الشهير سيدي محمد أبي الفضل بن الفضيل الذي انخرط في الطريقة التجانية بعد وفاة الشيخ رضي الله عنه .

ثم رجع إلى قرية أبي سمغون و أقام بها إلى أن فتح الله تعالى بفضله له فتحا كاملا تاما واضح البرهان ، و ذلك بأن رأى بعيني رأسه يقظة وجه سيد الأكون ، و تشرف بمشاهدة طلعة سيد ولد عدنان صلى الله عليه و سلم ، و صرح له عليه الصلاة و السلام بأنه شيخه و مربيه و كافله

و أنه لا منة لمخلوق سواه عليه من الأنام ، وأمره بترك جميع ما أخذه من مشايخ الطريق فلقنه صلى الله عليه و سلم طريقة من الأوراد وافية بكل غرض و مراد ، و ذلك سنة ستة و تسعين و مائة و ألف ، و قال له " إلزم هذه الطريقة من غير خلوة و لا اعتزال عن الخليفة حتى تصل إلى مقامك الذي وعدت به و أنت على حالك من غير ضيق و لا حرج و لا كثرة مجاهدة " و قال له " أنت وارثي و حبيبي " و رتب له أوراد تختص به دون غيره من الناس

و أوراد يعطيها لمن رغب إليه فيها من الخلق على اختلاف الأنواع منهم و الأجناس ، فأما الخاصة فقد قال في الجامع أنه لا يتعرض لها لأنها مكتومة ، و أما التي أمره صلى الله عليه و سلم أن يلقتها للمسلمين

فهي مائة من الإستغفار و مائة من الصلاة على النبي صلى الله عليه و سلم فقط .

و استمر في تلقيه لمن رغب في ذلك إلى رأس تلك المائة و هي الثانية بعد الألف من الهجرة الشريفة ، حسبما تقدم التنبيه عليه فتم له صلى الله عليه و سلم الورد بالكلمة المشرفة مائة ، فعند ذلك ظهر عليه أنوار الهدى و أسرار الرضا ما استعد به للهداية و الإرشاد و الدلالة بالحال و المقال على ما يوصل لحضرة رب العباد ، وترادف عليه من أنواع الخيرات و البركات و الفضائل ما فاق به كل عارف واصل و صديق كامل ، وذلك مما أكرم به من التلقي و الإستمداد بلا واسطة من سيد الوجود و منبع المعارف الذي إليه تنتهي مساند كل فضل وجود من هذا الوقت الذي حصل له هذا الفتح الفائق والعطف التام من سيد الخلائق تنزل لإفادة الطالبين و تربية المريدين الراغبين و تظاهر بالمشيخة الكاملة بين العباد و صار يقبل من يرد عليه للإستفادة و الأخذ عنه من سائر البلاد و الآفاق و لما أكرم الله تعالى بفضله الواسع العميم سيدنا رضي الله عنه بالإجتماع بهذا النبي الكريم عليه أفضل الصلاة و أزكى التسليم و حظي منه بما حظي من كمال العطف و الإقبال ، فاض بالعلم اللدني الخاص بالكمال من أهل القرب و فحول الرجال ، ففسر كثيرا من آيات

القرآن الكريم ، بما قصر عنه إدراك غيره في الحديث و القديم ، وبين كثيرا من غوامض الأحاديث النبوية بما اتضحت به وجوه إشاراتها السنية، ولطائف أسرارها الخفية و حل كثيرا من مستشكل الإشارة ، لما أوتيته و خص به من كمال الذوق و سني العبارة ، وانظر كتاب جواهر المعاني فقد عقد مؤلفه فيه لكل من الآيات القرآنية و الأحاديث النبوية والإشارات الولوية بابا يغتبط به كل نبيه .

و في هذه المدة التي أقام بها بأبي سمعون أكرمه الله بالفتوحات المتراصلة و المواهب المتواصلة حتى ظهر عليه من الفيوضات ما ظهر و بهر الناظرين و السامعين من أمره ما بهر ، جعل الناس يأتونه من سائر الأقطار و يفتدون إليه أفواجا من جميع القرى و الأمصار ، فمن مرید صادق قاداته جواذب العناية إلى أخذ طريقته السنية و من متبرك حملته رياح المحبة إلى حضرته السعيدة ليتشرف بمشاهدة طلعتة السنية ، فترى الناس من شدة الإزدحام على أتباعه و كثرة الوفود على بابيه ، كأنهم يطوفون بالكعبة المشرفة أو يضجون بالتلبية يوم عرفة و كل من قصده في شيء نال مرغوبه و حصل ، فما هو إلا محض رحمة

و امتنان على هذه الأمة المرحومة من ربها الواسع الجود و الإحسان .

ثم لما تشعشع أمر هذه الطريقة المحمدية ، و طار صيتها في البلاد المشرقية و المغربية ، و أمر سيدنا رضي الله عنه في غاية الترقى و الكمال ، بدا له ما بدا في الإرتحال و الإنتقال ، فانتقل من قصر أبي سمغون المبارك الميمون في السابع عشر من ربيع الثاني الأنور عام ثلاثة عشر بعد المائتين و الألف من هجرة سيد البشر متوجها إلى حضرة فاس ذات السناء الأفخر ، صحبة تلميذه و خليفته الأفخر فدخلها في السادس من ربيع الثاني فعمت بركته من أهل المغرب القاصي و الداني و الطائع و الجاني ولما ظهرت شمس سناه المعرفية بسر الولاية و التلقين ، أتى حضرة السلطان المعظم ، ذي الفخر الصميم القدر المفخم وهو أبو الربيع مولانا سليمان بن مولانا السلطان محمد بن السلطان عبد الله بن السلطان سليمان رحمهم الله تعالى و قدس أسرارهم ، فرحب به و سهل و نوه بقدره و بجل ، وذلك بعد أن عقد له مناظرة مشهودة مع أبرز و أعلم علماء المغرب رحمهم الله فناقشوه و حاوروه فوجوده من علم العلماء ، فاستفادوا من علمه و أخذوا عنه الطريق و على رأسهم مولاي أبو سليمان بن مولانا محمد الذي أنفذ له الدار المعروفة بالحضرة بدار المرأة ، هرع الخلائق للشيخ من كل فج عميق قاصدين باب الله طالبين الورد الذي أمره النبي صلى الله عليه و

سلم أن يلقيه لكل عاص و مطيع انتشرت الطريقة في أوساط العلماء ثم
العامة و منذ ذلك الوقت و إلى يومنا هذا مازالت كالشمس في أفق
السماء والله الحمد و له المنة و قد فاق أتباعها في زمننا هذا خمسمائة
مليون مريد من جميع أنحاء العالم .

و بعد ما استقرت بسيدنا رضي الله عنه في هذه المحروسة الدار
و اطمأن به المنزل منها و القرار و مضى نحو الشهرين من مقدمه و
استقراره فأمر عن إذن سيد الوجود صلى الله عليه و سلم تلميذه
الأخص و خزانة أسراره سيدنا علي حرازم رضي الله عنه بجمع كتاب
جواهر المعاني ، و كان شروع مؤلفه رضي الله عنه في جمعه و ترتيبه و
تأليف مسائله و تبويبه بفاس أوائل شعبان العام الأبرك من العام قبله و
سحاب الخير لما مطر ترصد به إبانه و فضله ، و فرغ منه الواسط ذي
العقدة الحرام من السنة الموالية لذلك العام ، و ذلك قيد سيدنا رضي الله
عنه ، و بعد الفراغ منه أحضره بين يديه و أجازته في سائر ما فيه و
كتب له بخط يده المباركة أوله و آخره بذلك في مسجد الديوان ، فجاء
بحمد الله باليمن و الإسعاد ، منتشر الذكر سني الفخر عميم النفع في
جميع أصقاع البلاد ، و يكفي الأريب من شرف هذا الكتاب العجيب

صدور تأليفه عن إذن طه الحبيب صلى الله عليه و سلم و شرف و كرم
و مجد

و عظم مع ما اشتمل عليه من التنويه بضخامة شأن سيدنا رضي الله
عنه و فخامة أمره و قدره إياه جهد استطاعته حق قدره ، و من طالعه
و نظر فيما تضمنه بعين الإنصاف علم يقينا ما فاق به سيدنا رضي الله
عنه عن غيره من سني النعوت و كمال الأوصاف و لا ينطرق إلى هذا
الرجم بالغيب إلا لمن أحرم بركته و خيره من أهل الغفلة و التيه في
مهامه التردد و الريب ، و مما بلغنا في فضل هذا الكتاب عن سيدنا
رضي الله عنه أن سيد الوجود صلى الله عليه و سلم نسبه إليه فقال فيه
"كتابي هذا و أنا ألفته"

و قد ظهر بحمد الله تعالى مصداق هذه المقالة الشريفة في حصول
القبول التام له ، و تطاير الركبان به
و عموم النفع للخاص و العام بعلومه السنينة و أسرارها المنيفة مع أن
مؤلفه رضي الله عنه مزجي البضاعة في العلوم الرسمية لا بد له فيما يحتاج
إليه في الصناعة التأليفية ، فهو لا محالة من كراماته الشاهدة بالخصوصية
و هذا أدخل في الكرامة مما وقع لبعض العارفين الموصوفين بالأمية ، من
تأليف بعض مهرة العلماء في مآثرهم و أذواقهم الوهبية. و من بركات

هذا الكتاب الشائعة بين الأصحاب و الإخوان ف سائر الأمصار و البلدان كثرة من دخل هذه الطريقة المحمدية بسبب مطالعته و النظر فيه ، و هذا شيء لا يكاد النظر يحصي ما اتفق منه و لا يستوفيه ، و كنت كثيرا ما أسمع عن بعض أصحاب سيدنا رضي الله عنه و هو من العلماء الفضلاء ، و السراة الأجلة النبلاء ، يقول قد شوهده لهذا الكتاب في المكان الذي يكون فيه من الحفظ و سعة الرزق ، و كثرة السعادة و تحسين الأخلاق ، مالا يجحده و يكابر فيه إلا غبي أو ذو شقاق و من بركاته الظاهرة و كرماته الباهرة ، ما ذكره مؤلفه رضي الله عنه من أن سيد الوجود صلى الله عليه و سلم أوصى سيدنا رضي الله عنه بعدم أمره بجمعه ، بأن قال له تحفظ عليه لينتفع من بعدك من الأولياء به و بالجملة فقد شوهده من تواتر البركات و الخيرات لهذا الكتاب الجليل ما لا يفي به قلم التعبير و لا يأتي عليه القيل و الله تعالى المستعان ، و عليه سبحانه قصد السبيل ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

و في شهر المحرم الحرام الفاتح العام الموالي لعام حلول سيدنا رضي الله عنه بحضرة فاس و هو عام أربعة عشر بعد المائتين و الألف من هجرة سيد البشر حل رضي الله عنه مقام القطبانية، وظهر بحمد الله تعالى مصداق ما بشر به من تقدم ذكره من أهل الكشوفات العيانية و

المقامات السنوية العرفانية وكان حصول الفتح له رضي الله عنه في إدراك هذا المقام الأعظم في جبل عرفة تحقيقا و علمه يقينا .

و بعد أن مضى لسيدنا رضي الله عنه من بلوغه مقام القطبانية العظمى بشهر و ليال ، ارتقى في درجات مقام القطبانية الأكمل إلى أن حل مقامه العزيز المختار له في الأزل و هو مقام الختمية و الكتمية الذي أخفى الله كنه حقيقته عن جميع الخلق ، و لم يطلع عليه إلا سيد الوجود صلى الله عليه و سلم

و صاحبه المختص به باختيار الملك الحق ، وهو المقام الأخص الأرفع الذي ليس فوقه من مقامات العارفين و الصديقين مقام إلا ما ثبت للصحابة الكرام الذين ليس فوقهم في الفضيلة و السبق إلا الأنبياء

عليهم الصلاة و السلام و حل في هذا المقام ، مقام الكتمية في صفر

لثمان عشر خلت منه و من أراد المزيد و توضيح بمعرفة مقام الكتمية

لشيخنا رضي الله عنه فيطالع كتاب بغية المستفيد لسيدي محمد بن

العربي بن السائح العمري ففيه شرح مفصل لهذا المقام المذكور . و

أكمل شيخنا رضي الله عنه بقية حياته بفاس إلى أن وافته المنية عن

عمر يناهز الثمانين سنة و ذلك صبيحة يوم الخميس السابع عشر من

شوال بعد أن أدى فريضة الصبح على حالة الكمال ، ثم اضطجع على

جنبه الأيمن رضي الله عنه و دعا بماء فشرب ، ثم عاد إلى اضطجاعه على حالته فطلعت روحه الكريمة من ساعته و صعدت إلى مقرها الأقدس و لحقت بسرهما من محضرها الأنفس ، و حضر جنازته المباركة ما لا يكاد يحصى من علماء فاس و صلحائها و فضلائها و أعيانها و أمرائها و صلى عليه إماما علامتها الأوحد و مفتيها الماهر الفقيه المشهود له بالتحقيق و التحرير ، أبو عبد الله سيدي محمد بن إبراهيم الدكالي نسبة إلى الإمام التونسي الشهير ، و ازدحم الناس على حمل نعشه المبارك الميمون و كسروه بأثر دفنه أعوادا صغارا ادخروها للتبرك بما حمل فيه من السر المصون . و بختم ذكر حياته نذكر بعض فضائل الشيخ رضي الله عنه التي بشره بها جده المصطفى صلى الله عليه و سلم:

قال الشيخ سيدي أحمد التجاني رضي الله عنه أخبرني سيد الوجود صلى الله عليه و سلم بأني القطب المكتوم منه إلي مشافهة يقظة لا مناما ، فقليل له ما معنى القطب المكتوم ؟ فقال هو الذي كتبه الله عن جميع خلقه حتى الملائكة و النبيين إلا سيد الوجود صلى الله عليه و سلم فإنه علم به و بحاله

و هو الممد لجميع الأولياء و الأقطاب و العارفين من لدن آدم إلى

النفخ في الصور ما عدا الأنبياء ، و قال الشيخ رضي الله عنه إن

الفيوض التي تفيض من ذات سيد الوجود صلى الله عليه و سلم تتلقاها

ذوات الأنبياء عليهم الصلاة و السلام و كل ما فاض و برز من ذوات

الأنبياء تتلقاه ذاتي و مني يتفرق على جميع الخلائق من نشأة العالم إلى

النفخ في الصور بدون علمهم بذلك. و قال قدمائي هاتين على رقبة كل

ولي من لدن آدم إلى النفخ في الصور ما عدا الأنبياء و الرسل و

الصحابة، و قال لا يسقى و لا يشرب ولي إلا من بحرنا من نشأة العالم

إلى النفخ في الصور بدون شعورهم بذلك ، لأن سره مكتوم عنهم ، فهو

أفضل الأولياء و الأقطاب و العارفين و أفضلهم بعد الأنبياء و الرسل و

الصحابة . و تلامذته لا يفوقهم في الفضل و الرتبة إلا صحابة رسول الله

صلى الله عليه و سلم، فقد قال النبي صلى الله عليه

و سلم للشيخ رضي الله عنه أصحابك أصحابي و تلامذتك

تلامذتي و فقراؤك فقرائي ، و قال الشيخ رضي الله عنه لو اجتمعت

أكابر أقطاب الأمة ما وزنوا شعرة واحد منهم.

و ما ذكرنا من فضائل الشيخ رضي الله عنه و أصحابه إلا أقل
 قليل مما جاء عن الشيخ رضي الله عنه و أرضاه و عنا به و نفعنا ببركته
 و سره و ورده أنا و جميع المحبين إلى يوم الدين آمين.

تعريف بنسب و سند مؤلف الكتاب سيدي الحاج بلقاسم رضي الله
 عنه:

* هو الولي الصالح و العارف بالله الورع الزاهد
 المتواضع سيدي بلقاسم بن أحمد بن انعمي بن عامر بن
 محمد بن أحمد بن غانم بن العمير بن عيسى بن لحذب بن
 محمد بن بن حليلة بن عبد الجبار بن محمد بن عيسى بن
 عبد الرحمان بن محمد بن داوود بن لحسن بن يحيى بن
 محمد بن عبد الله بن الغوث الرباني سيدي بوزيد بن علي
 بن موسى بن علي بن المهدي بن صفوان بن يسار بن
 موسى بن عيسى بن إدريس الأصغر بن إدريس الأكبر بن
 عبد الله الكامل بن الحسن المثنى بن الحسن بن سيدنا
 علي كرم الله وجهه و سيدة نساء العالمين سيدتنا فاطمة

الزهراء رضي الله عنها و أرضاها بنت سيد الوجود
الوجود سيدنا محمد رسول الله صلى الله عليه و سلم *
ولد بمدينة أفلو سنة ١٩٦٢ قرأ القرآن عن شيوخ البلدة
الشيخ عزوزي قدور والشيخ بوشوشة لمجادي وبلقاسم
بلطرش البوزيدي والشيخ سي لحبيب الادراري. ودرس
بزاوية الهامل علوم الشريعة الاسلامية في عهد الشيخ
العالم العلامة سيدي أحسن القاسمي البوزيدي الحسني.
اما من جهة علوم التربية درس الابتدائي بمدرسة ابن
باديس الى السنة السادسة ثم مدرسة أشبال الثورة
بالاغواط الى السنة الرابعة متوسط ثم اتم دراسته
بالمراسلة الى السنة الثالثة ثانوي. ثم تكون بالتكوين
الاداري عن نائب موثق بورقلة.
وتعلق بالطرق الصوفية من نعومة شبابه اول طريقة
اخذا الطريقة الرحمانية الخلوتية بالها مل عن الشيخ
سيدي أحسن القاسمي البوزيدي الحسني ثم الطريقة
القادرية ثم الطريقة الهبرية عن الشيخ سيدي محمد
ابالقائد وأخيرا الطريقة التجانية. اخذ الطريقة التجانية عن
كبار شيوخها وهم كالتالي
الشيخ العارف بالله والعالم العلامة سيدي إدريس العراقي
عن سيدي احمد سكيرج عن سيدي احمد العبدلاوي عن
سيدي على التماسيني عن قطب الأقطاب سيدي احمد
التجاني عن سيدنا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

الشيخ سيدي ابوطالب التجاني أجازة مقلدة نصها كاتالي إننا أجزنا ولدنا الأبر وخليفة جدنا الأعز السيد بلقاسم خليفي البوزيدي الشريف إجازة مطلقة تامة عامة شاملة في جميع الأوراد الأحمدية المحمدية التجانية وغيرها من الأذكار و الدعوات و التجليات و الترقيات و الفتوحات و الأنوار في مدارج المقامات و الإرادات و الأحوال و الأطوار في جميع ما ثبت عن الشيخ سيدي أحمد التجاني من الأسرار الأحمدية و الصلوات و الآيات و جميع الأسماء و المسميات و التصرفات خصوصا و عموما و له أن يقدم من يشاء و كيف شاء بعد حفظ شروط التقديم و مراعاة الأهلية المعتبرة عند أهل الطريقة و له تلقين الأوراد اللازمة للطريقة لكل من طلبها من المسلمين و المسلمات طائعا أو عاصيا حرا أو عبدا كبيرا أو صغيرا ، كما أجازنا مشائخنا الكرام رضي الله عنهم و لنا أسانيد كثيرة و سلاسل ذهبية راقية و اكتفينا بسلسلتين القطبية الذهبية عن المقدم البركة **عن الحاج يحيى بن عمر عن الخيفة سيدي الطيب التجاني عن المقدم الزاوية التجانية الكبرى بفاس الشيخ سيدي الطيب السفياي الثاني عن الشيخ الحسيني الأفراي عن الفقيه الكنسوسي الكبير عن الأركان الطريقة الأربعة عن قطب المكتوم والبرزخ المحمدي المعلوم صاحب الختم المحمدي مولانا**

احمد بن محمد التجاني عن سيد الوجود سيدنا محمد
صلى الله عليه وسلم

الخليفة العام سيدي عبد الجبار التجاني عن سيدي
إدريس العراقي عن سيدي احمد سكيرج عن سيدي احمد
العبدلاوي عن سيدي علي التماسيني عن قطب الاقطاب
سيدي احمد التجاني عن سيدنا محمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم

الشيخ سيدي حيدر التجاني عن محمد فال عن سيدي
محمد الحبيب التجاني عن شيخ الجماعة بفاس حسن
مزور عن القطب سيدي محمود عن القطب سيدي البشير
عن القطب سيدي بوطيبة تلمساني عن قطب الاقطاب
سيدي احمد التجاني عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم

الشيخ سيدي الزبير التجاني عن سيدي بن سالم عن
سيدي محمد الحافظ المصري عن سيدي محمد الكبير عن
سيدي علي بن عبدالرحمان عن سيدي احمد العبدلاوي
عن سيدي علي التماسيني عن قطب الاقطاب سيدي احمد
التجاني عن سيدنا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم
القطب الشيخ سيدي عبد الله آدم عن القطب سيدي عبد
المنعم عن القطب سيدي الغالي عن قطب الأقطاب والختم
المحمدي الشيخ سيدي أحمد التجاني رضي الله عنه عن
سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

اماشيوخه في العلم والطريقة أخذ اجازة

عامة مطلقة تامة بشرطها المعتبر عند أهل الحديث والأثر
وفي جميع المرويات والمسموعات وذلك
عن جمع من الأعلام شيوخ الإسلام، ومصايح الظلام،
أذكر منهم

أعجوبة الدنيا الولي الصالح الفقيه سيدي التهامي بن محمد
بن أحمد المدعو بالتهامي أحد كبار مشائخ الطريقة
الأحمدية التجانية وتوفي بالرباط يوم الخميس ١٩ نوفمبر
٢٠٠٩ لفتح ذي الحجة عام ١٤٣٠ عن عمر يناهز ١٣٤
سنة وهو أقرب سند إلى سيدنا رسول الله صلى الله عليه
الحديث عن الإمام علم الأعلام الحافظ وسلم في علم
المدقق الفقيه المتبحر الواسع العلم أبو عبد الله محمد بن
السلام كنون الفاسي التيجاني المتوفى عام محمد بن عبد
١٣٢٧، فقد لازمه نحو العشر سنوات ملازمة الظل
للشاخص وسمع عليه صحيح البخاري كاملا وغيره من
مطلقة تامة وألبسه الطاقية كتب العلم وأجازة إجازة عامة
وكذا بالأولية وصافحه وشابكه وأسمعه الحديث المسلسل
شيخ الإسلام وعلم الأعلام فقيه فاس ومحدثها أبو المواهب

جعفر بن إدريس الكتاني المتوفى عام ١٣٢٣، رآه واجتمع
والشيخ الإمام حجة الإسلام حافظ. عامه به وأجازه إجازة
الفيض محمد بن عبد المغرب ومصلحه الكبير الشهيد أبو
الكبير بن محمد الكتاني المستشهد بفاس عام ١٣٢٧،
المشهود لصحيح البخاري عام ١٣١٨، والذي حضر ختمه
جامع القرويين حضره كافة علماء فاس وطلبته حتى امتلأ
عن آخره وأجاز الحضور بالمسلسل المحدثين في صحيح
وسيدي أبو عبد الله محمد. أجازهم إجازة عامه البخاري ثم
السلام كنون أخذ عن الغوث الرباني بن محمد بن عبد
السائح العمري عن وشيخ عصره سيدي العربي بن
العلامة الخطيب سيدي محمد بن بلقاسم بصري. أشياخه
الشريف العارف مولاي الطيب السفيناني. المكناسي
العارف بالله سيدي عبد الوهاب بن الأحمر الفاسي. الفاسي
العلامة. العارف الكبير الشريف محمد بن الناصر العلوي.
العارف بالله سيدي محمد بن محمد بن فقيره المكناسي
العلامة العارف بالله الكبير سيدي محمد الحفيان الشرقاوي.
الخليفة القطب الرباني سيدي علي التماسيني. الرباطي
العارف بالله سيدي محمد الهاشمي الصرغيني المدفون
بعين ماضي. العارف المرابي سيدي عبدة بن محمد
الصغير بن ابوجة التشيتي الشنقيطي صاحب كتاب
ميزاب الرحمة الربانية. عن قطب الأقطاب والختم

المحمدي سيدنا أحمد التيجاني رضي الله عنه عن سيدنا رسول الله محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم.

وأخذ كذلك عن العارف بالله الولي الصالح العالم العلامة سيدي الطيب بن محمد بن عبد الرحمان المنذر.

ونص الاجازة كاتالي

أذنت إذنا مطلقا ، وأجزت إجازة عامة في جميع مروياتي ومسموعاتي عن أشياخي وأشياخ أشياخهم ، إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، لأخينا في الله وصاحبنا إلى الله : الفقيه الأبرك : سيدي بالقاسم البوزيدي الحسني ، التيجاني الشريف أفلو الأغواط الجزائري .

في تلقين الأوراد التجانية على الطريقة الأحمدية ، لمن طلبها منه أيا كان ، صغيرا أو كبيرا ، حرا أو عبدا ، ذكرا أو أنثى ، ومنحته الإجازة في كل ما أجازني وأذن لي بتا عليه شيوخنا رحمهم الله كالفقيه العالم العلامة سلالة الأخيار وفخذ الأبرار سيدي محمد بن براهيم بإقليم

"طاطا" ، المدفون بزاووته في "أكادير الهناء" ،
وكالشيخ العارف بالله صاحب الإشارات العالية ، سيدي
الحاج محمد النظيفي ، المدفون في مراکش بزاووته
"باب فتوح" الذين أجاز لي وأجازا لأبناء أسرتنا كتابة
جملة وتفصيلا ، عن الفقيه سيدي عثمان بن الطاهر ، بن
عبد الرحمان المدفون بزاووتنا في "إمي نواداي"
بإغرم ، وأخذنا الإذن الكامل والإجازة العامة عن شيخنا
الأعظم معدن الأسرار خالي سيدي محمد بن عمر
المدفون بزاووته بأولوز ، عن أبيه جدنا سيدي مولاي
عمر المدفون بورزازات في زاوته "بدادسن" عن
شيخه سيدي الحاج أحمد بن موسى المدفون بزاووته في
تالوين "بتريت" عن سيدي العربي بن السائح العارف
الصمداني منار شمس العارفين ، المدفون بزاووته في
الرباط ، وكذلك وصلنا الإذن عن شيخ الشيوخ والكبريت
الأحمر سيدي الحاج الحسن البعقلي ، المدفون بزاووته
في "الدار البيضاء" ، وعن مصدر المتقين والترياق
الأشهر ، سيدي الحاج علي الأسيكي المدفون بزاووته
"بإساكن" في "أيت صواب" وكذلك أجازني قلبا وقالبا
، رواية ودراية الفقيه الجليل سيدي الحاج أحمد بن عبد
الرحمن أوبلا بإقليم "طاطا" ، المدفون في جواز سيدنا

"دانيال" بزاويته في "تاكموت" ، عن سيدي إبراهيم بن محمد الطاطي ، كذا حامل لواء الصالحين سيدي الحاج الحسين الأفراني المدفون في زاويته في "تزنيت" عن ملاذ العارفين ، وقطب السالكين سيدي العربي بن السائح ، وعن شيوخه الكثيرة المتعددة ، إلى الشيخ الأكبر المعظم منشئ معالم الطريقة الأحمدية قطب العارفين بالله في الإسرار الربانية والأنوار المحمدية سيدنا مولاي أحمد بن محمد الشريف التيجاني "بعين ماضي" ، المدفون بزاويته في "فاس" رضي الله عنه وعنايه أمين ، إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، إستنباطا من القرآن والسنة ، ومظهرا للشريعة الإسلامية ، مع الشروط الأربعة والمتداولة بين أفراد أقطاب الطريقة : "الأول" : أن يدوم عليها إلى الممات و الثاني : أن لا يأخذ معها طريقة أخرى . و الثالث : ألا يزور وليا ولا ضريحا زيارة اسمداد دون زيادة ترحم واعتبار ، فإنها سنة المؤمنين وشريعة نبيهم إلى يوم القيامة . الرابع : أداء الصلوات الخمس بالصف في المساجد ، ولا تصح الطريقة لمن تخلى عن الفرائض والسنن والواجبات . وقد أجزت المجازي بما ذكر كله ، مع الإجازة العامة في أذكار الطريقة الأحمدية اللازمة وغير اللازمة ، رواية

ودراية وجعلت لكم الإذن المطلق، بأن يقدم من إستأنس فيه الأهلية على الشرط المعتبر عند أهلها، والمراد من ذلك كله تقوى الله عز وجل قدر الإمكان والطاقة والتنبه لسيادتكم الكريمة ومزيد التأكد على نباهتكم العظيمة في مراعاة الأهلية المعتبرة بوجهها المعززة بعضا أو كلا. قاله وكتبه المذنب الراجي من المولى الرحمن العفو والغفران. الطيب بن محمد بن أحمد بن عبد الرحمان المنذر الهوا زلي

من مؤلفاته : (١) الأجوبة المنوية عن الطريقة
التيجانية

(٢) الطريق إلى الله

(٣) نصرة الأشراف على من عاداهم من
الأطراف

(٤) سر الوصول بالصلاة على الرسول

(٥) أولياء الله و أولياء الشيطان

شروط الطريقة التجانية الأحمديّة الإبراهيمية الحنيفية

شروط الطريقة التجانية ٢٤ شرطاً فمن استكملها كلها و لم يتخلف عن واحد منها فهو من أهل الطريقة الفائزين المحبوبين المقربين الأعلين و من لم يستكملها فليس من أهل الطريقة

١- الأول : أن يكون المقدم الذي يلحق الأذكار مأذونا له

بالتلقين من القدوة أو ممن له إذن صحيح.

٢- الثاني : أن يكون طالب التلقين خاليا عن ورد من أوراد

المشايخ اللازمة لطرقهم أو منسلخا عنه إن كان موجودا غير راجع إليه أبدا .

٣- الثالث : عدم زيارة الأولياء الأحياء و الأموات ، قال في

جواهر المعاني اعلم أن هذا الورد لا يلحق لمن له ورد من أوراد

المشايخ رضي الله عنهم إلا إن تركه و انسلخ عنه و لا يعود إليه

أبدا فعند ذلك يلحقه من له الإذن في التلقين و إلا فليتركه هو و

ورده لأن أوراد المشايخ رضي الله عنهم كلها على هدى و بينة

وكلها مسلكة و موصلة إلى الله تعالى

و هذا ليس تكبرا منا و استعلاء على المشايخ كلا حاشا و معاذ

الله بل هذا الشرط مشروط في طريقتنا لا غير ، فمن أراد الدخول

فيها فلا بد له من هذا الشرط و لا خوف عليه من صاحبه أيا كان من الأولياء الأحياء أو الأموات و هو آمن من كل ضرر يلحقه في الدنيا و الآخرة ، و لا يلحقه ضرر لا من شيخه و لا من غيره و لا من الله و رسوله بوعده صادق لا خلاف فيه و من أبي الخروج عن ورده فلا شيء عليه و لترك وردنا و يمكث على ورده و طريقته فهو على هدى من ربه كما قدمنا .

٤ - الرابع : دوام المحافظة على الصلوات الخمس في الجماعات و الأمور الشرعية .

٥ - الخامس : دوام محبة الشيخ بلا انقطاع إلى الممات .

٦ - السادس : عدم الأمن من مكر الله « **فلا يأمن مكر الله** »

إلا القوم الخاسرون » .

٧ - السابع : أن لا يصدر من سب و لا بغض و لا عداوة في جانب الشيخ رضي الله عنه .

٨ - الثامن : مداومة الورد إلى الممات .

٩ - التاسع : الاعتقاد في الشيخ رضي الله عنه و تصديقه في جميع أقواله فإنها مطابقة للكتاب و السنة .

١٠ - العاشر : السلامة من الإنتقاد على الشيخ .

- ١١ - الحادي عشر : كون التلميذ مأذون في الذكر بتلقين صحيح من القدوة أو ممن له إذن صحيح في التلقين .
- ١٢ - الثاني عشر : الإجتماع للوظيفة و الهيلة يوم الجمعة بعد العصر مع الجماعة و يذكرونه جماعة و هو شرط فيها
- ١٣ - الثالث عشر : أن لا تقرأ جوهرة الكمال إلا بطهارة مائة لا ترابية ، لأن النبي (ص) يحضر و الخلفاء الأربعة و الشيخ عند قراءتها .
- ١٤ - الرابع عشر : عدم المقاطعة بينه و بين الخلق و لاسيما إخوانه في الطريقة .
- ١٥ - الخامس عشر : عدم التهاون بالورد كتأخيره عن وقته من غير عذر و نحوه ، قال رضي الله عنه و أرضاه (من أخذ الورد و تركه أو تهاون به حلت به عقوبة و يأتيه الهلاك) و هذا بإخبار منه صلى الله عليه و سلم لشيخنا رضي الله عنه .
- ١٦ - السادس عشر : عدم التصدر لإعطاء الورد بغير إذن صحيح ، قال أهل الكشف « من تصدر لإعطاء الذكر بغير إذن و دعوى الولاية بالكذب و إدعاء المشيخة ، أن من فعل واحدة منها و لم يتب يموت على سوء الخاتمة و العياذ بالله » .

- ١٧- السابع عشر : إحترام كل من كان منتسبا للشيخ رضي الله عنه و خاصة أكابر أهل الخصوصية من أهل هذه الطريقة
- ١٨- الثامن عشر : الطهارة البدنية و الثوبية إن أمكنت .
- ١٩- التاسع عشر : المكان و طهارته .
- ٢٠- العشرون : إستقبال القبلة و الجلوس لجهتها ، إلا للمسافر أو من كان في جماعة
- ٢١- الحادي و العشرون : عدم الكلام إلا لضرورة .
- ٢٢- الثاني و العشرون : إستحضار صورة القدوة بين يديه من أول الذكر إلى آخره و يستمد منه و أعظم من ذلك و ارفع من ذلك استحضار صورة المصطفى صلى الله عليه و سلم ، و إن لم يستطع إستحضار الصورة فمعاني الذكر بالحضور .
- ٢٣- الثالث و العشرون : إستحضار معاني الذكر ، و إلا فليستمع لما يذكر بلسانه ليشغل فكره عن الجولان في غير ما هو بصدده و يعينه على الحضور
- ٢٤- الرابع و العشرون : عدم الأكل و الشرب أثناء الذكر فإنه مبطل للورد.

الأسئلة التالية خاصة بفقه الطريقة مرفقة بالإجابة عنهما:

السؤال الأول: هل يجوز أخذ الطريقة التجانية عن بعض المشايخ الذين يدعون أن لهم الإذن المطلق في جميع الطرق بما في ذلك الطريقة التجانية ؟

الجواب الأول: إن طريقتنا مستقلة بنفسها و لا تؤخذ إلا من المنفردين بها و لهم إذن متسلسل عن أشياخها إلى النبي صلى الله عليه و سلم كما قال شيخنا سيدي أحمد التجاني رضي الله عنه "طابعنا يركب على كل طابع و لا يحمل طابعنا غيره".

فطريقتنا و لله الحمد محررة بأقلام سيوف النبوة فمن ظل في غيرها فعليه ضلاله، يا أخي كن على بال من الدجاجلة ممن يدعي أنه يلحقنا طريقتنا و هو ليس من أهلها و لا عرف وجهها، بل هو في تيهاء الجهل

خارجها و يأذن فيها طلبا في حب الرياسة و يدعي محبتها و وباله عائد عليه ، فمن أخذ عنه ليس من أهل الطريقة فاحذر من ذلك ، فقد ذكر أهل الكشف أمورا من فعل واحدة منها يموت على سوء الخاتمة أعادنا الله من ذلك و هي دعوى الولاية بالكذب ، و ادعاء المشيخة ، و إعطاء الورد من غير إذن .

السؤال الثاني: رجل يدعي أنه رأى الشيخ سيدي أحمد التجاني في المنام و أذن له في أورد الطريقة، هل يعتبر هذا المدعي من أصحاب الشيخ أم لا ؟

الجواب الثاني: لا يجوز له ذكر أورد الطريقة حتى يأخذ إذنها عن أحد المقاديم ، لأن طريقتنا تؤخذ حي عن حي و كل من أخذ عن مقدم الطريقة التجانية صحيح الإذن متصل سنده إلى الشيخ رضي الله عنه فهو كمن أخذ عن الشيخ مباشرة ، و ذلك بضمانة النبي صلى الله عليه وسلم للشيخ رضي الله عنه ، فقد قال رضي الله عنه **هذا الفضل هل هو خاص بمن أخذ عني الذكر مشافهة** أو لكل من أخذه و لو بواسطة ، فقال لي: كل من أذنته و أعطى لغيره فكأنما أخذ عنك مشافهة و أنا ضامن لهم .إه.

السؤال الثالث: هل يجوز للمريد التجاني إذا عثر عن شيخ مربي أن يأخذ عنه و يترك طريقته ؟

الجواب الثالث: أولا طلب الشيخ لا فرض ولا سنة و إنما طلب شيخ التربية من جهة النظر بمنزلة المريض الذي أعضلته العلة و عجز عن الدواء و انعدمت الصحة في حقه و هذا نص وجوب طلبه و التمسك به و الفتح و الوصول من الله في حضرة المعارف لا يبعثه الله تعالى إلا على يد أصحاب الإذن الخاص و متى فقد الإذن الخاص بالأولياء لم يوجد من فتح و لا وصول و ليس لصاحبه إلا التعب . و فسر سيدي ابن المشري المراد أصحاب الإذن الخاص بالأولياء الأحياء في كل عصر لا الأموات و هذا في أن الشيخ الميت لا يأتي منه وصول و أن التربية تختص بالأحياء.

و قال العارف بالله الشعراي في رسالته المسماة بموازين الرجال القاصرين و سبب ترك العارفين فتح باب المشيخة و التسليك في هذا الزمان شهودهم كثيرة البلايا النازلة على الخلق ليلا و نهارا و عليهم بأن الأمر رجع إلى وراء و قد اشتد الأمر و لا يزداد إلا شدة حتى تكتمل

الدورة و تقوم القيامة ، ثم قال إذ علمت هذا علمت أن ترك العارفين فتح هذا الباب في هذا الزمان هو الصواب فلا يفتحه إلا من أعمى الله بصيرته من هؤلاء المدعين المراتب و المتنازعين عليها والمراد بتركهم فتح هذا الباب أي تركهم التظاهر بالمشيخة و الإنتصاب للتربية بالإصطلاح المعروف الذي كان عليه بعد الصدر الأول . وهذه الحالة القائمين بالتربية من أهل طريقتنا و هي طريق الحق و الصواب و الحمد لله .

و طريقتنا حي عن حي ، و لكل مقدم فيها درجة في الولاية بها تأهل للتقديم . و القائمون بالأعباء في طريقتنا و الحمد لله كثيرون لم يخل منهم منذ توفي الشيخ رضي الله عنه زمان و لا قطر ، إلا أنهم لا يتظاهرون بذلك لما لا يخفى من حكم الوقت فلا يعثر عليهم إلا من قيض الله له الإنتفاع بهم ، و ذلك لما خصوا به ببركة شيخهم من حالة الكمال المسماة عند أهل التحقيق من أهل هذا الشأن بالغيرة عن الحق و هي كتمان السرائر و الأسرار و هي حالة الأخفياء الأسرار من الملامتية المجهولة مقاماتهم ، لأنهم جارون من العامة عليه ما عليه العامة من ظواهر الطاعات التي لم تجري العادة في العرف أن يسموا بها أهل الله تعالى و هذا أمر أقامهم تعالى فيه و فضيلة جلاهم الله تعالى بها شعروا أو لم يشعروا و هي غاية الكمال بلا شك فلهذا لا ينبغي لمن

أهله الله تعالى بفضلله لهذا الشيخ الأعظم و الإنحياش إلى جنابه الأفخم
 أن يستند إلى غيره أو يعتمد على ما سواه من الأقطاب لا ظاهر و لا
 باطنا في سره و لا جهره

و ذلك لأنه رضي الله عنه من خاصة خاصة الحضرة المحمدية صلوات
 الله و سلامه عليه بل أقرب منه رضي الله عنه إليها و أتباع طريقته
 تلاميذه سيد الوجود صلى الله عليه و سلم سواء رأوه أو لم يروه
 و ورده عليه الصلاة و السلام كما ورد ذلك عنه ، و ثبت عن سيدنا
 رضي الله عنه أنه أخبر عن نفسه بإخبار من سيد الوجود صلى الله عليه
 و سلم ، أنه القطب المكتوم و البرزخ المختوم و الخاتم الأكبر
 و الوارث الحقيقي الأشهر ، الحائز لجميع ما للأولياء من
 الكمالات و الأنوار و المآثر و الأسرار مع ما هو متحقق به في سره
 مما اختص به من العلوم اللدنية و المعارف الربانية دون غيره و قد صرح
 الشيخ رضي الله عنه في رسالة التحدث بالنعمة بأن مقامه في الدار
 الآخرة لا يصله أحد من الأولياء من عصر الصحابة إلى النفخ في الصور
 كما ثبت عنه أيضا رضي الله عنه أن روحه هي الممدة لجميع الأقطاب
 و الأولياء من نشأة العالم سواء منهم من تأخر وجوده العياني أو تقدم
 و بدون علم منه بذلك.

و ثبت عنه أيضا رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه و سلم ضمن له أن من أخذ ورده الشريف و مات عليه ، لا يموت إلا وليا قطعا و كذا من أحبه فقط ، و أنه صلى الله عليه و سلم قال كل من أذنته و أعطى لغيره فكأنما أخذ عنك و أنا ضامن لهم سواء رأوه أو لم يروه و صح عنه أيضا رضي الله عنه أنه قال طابعا فوق كل طابع و لا ينزل عليه طابع و قال أيضا طابعا محمدي كل من أخذ وردنا ينزل عليه و تحصل له الشفاعة له و لوالديه و أولاده و زوجته من حينه . لأنها طريقة الفضل تريح و لا تخسر ، فالطريقة التجانية هي عين السنة و هي أصلية لا اجتهاد فيها و لا رأي لأنها مبنية على يد أمين الوحي صلى الله عليه و سلم ، فالطرق كلها أحدثت ليتوصل بها إلى الطريقة الأصلية و تبين لك أن الطريقة الأصلية لا ينتقل منها إلى غيرها ، فالحذر الحذر فمن التفت إلى غيرها ابتلي بمصائب في دينه و ماله و بدنه عقوبة له و لا ينفعه أحد و قد شوهده هذا في كثير من المريدين ممن تخلى عن الطريقة التجانية و تمسك بغيرها فحلت بهم المصائب و المهالك ، و منهم من مات على أسوء حال أعادنا الله من ذلك نسأل الله الثبات على الطريقة حتى نلقاه .

و أختتم هذا الجواب بهذه القصة المفيدة لكل مرید تجاني و

فيها الجواب الكافي لكل سائل :

أن أحد مریدی الطريقة الخلوتية قال لمرید تجاني سلمنا لكم في الشيخ الأكبر سيدي أحمد التجاني أنه فحل يلقح ، أي وصل إلى مقام الفتح و التربية و الإمداد ، و لكن أتباعه ما فيهم فحل يلقح و أما غيره من الطرق الأخرى فالشيخ يربي كيف شاء كالشيخ فلان و الشيخ فلان ، و ذكر له عدة مشايخ فكل من دقوا الطبل على رأسه فهو فحل يلقح ، فعرض ذلك التجاني على سيدي علي التماسيني أحد خلفاء الشيخ سيدي أحمد التجاني رضي الله عنه مقالة الأخ الخلوتي فقال له : لو قلت له كل رجل في طريقة الشيخ سيدي أحمد التجاني فحل يلقح و كل امرأة في طريقة الشيخ سيدي أحمد التجاني فحل يلقح ثلاثا لأن الفتح الأكبر ضمنه النبي صلى الله عليه و سلم لك من صح إذنه و ثبت في طريقته رضي الله عنه قد تمسكوا بالطريقة على شروطها التي هي صميم الشريعة المطهرة فلا يموت أحد إلا مفتوحا عليه الفتح الأكبر فهو روح في مرتبة التربية و الإمداد بفضل الله عز وجل ، و في الطرق الأخرى يمكن أن يساوي التلميذ شيخه أو يفوقه و مرتبة الشيخ سيدي أحمد

التجاني رضي الله عنه فريدة لا يبلغها أحد من أهل الطرق لا طريقته و
لا غير طريقته و هي مرتبة الختمية المعروفة عند أهل هذا الشأن .إه
السؤال الرابع: ما معنى قول الشيخ رضي الله عنه أنا رجلها من قاف
إلى قاف؟

الجواب الرابع: من قاف القيومية إلى قاف القيومية ،معناه رجل العدم
و رجل الدنيا و البرزخ و الآخرة
السؤال الخامس: ماهي الزيارة الجائزة للمريد التجاني و الزيارة الممنوعة
عنه ؟

الجواب الخامس: من شروط الطريقة على المريد التجاني ألا يزور أحد
من الأولياء الأحياء والأموات ماعدا الأنبياء عليهم السلام و الصحابة
رضوان الله عليهم و أصحاب الشيخ رضي الله عنه و الوالدين
و أشياخ التعليم و ضعفاء المسلمين بنية نفعهم لا بقصد الانتفاع منهم.
و إياك من الشبهات فإنها توقع في المحرمات و إن ألبأك
الوقت إلى دخول ضريح ولي ،فادخل و قل السلام عليكم و لا تزد
عليه ثم صلي و اذكر وردك و بت للضرورة و اخرج و اعتقد أن الولي أيا
كان من الأكابر هو الذي ينتفع من صاحب سيدنا ،فأنت عنده بمنزلة
الملك و السيد يعظملك

و يتبرك بأنفاس الشيخ رضي الله عنه معك ، فإنه لا يفارقك حضرا أو سفرا برا و بحرا صحيحا و مريضا يقظة و مناما كالمرأة الحبلى لا تفارق جنينها و كذلك الشيخ لا يفارق مريده لامتزاج روحانية المرید بالفطرة بروحانية شيخنا رضي الله عنه في عالم الذر.

فقد علمت أن القسمة الأزلية لا تزيد و لا تنقص و ما ذلك

الله على خصوصية هذا الشيخ حتى كنت من أكابر العارفين فافهم واثبت و امثل ، و استقم واعمل ، فإنك إن حبست طرفك من غير شيخك تفر بما لا مطمع فيه لأكابر الأقطاب ، قال سيدنا و مولانا أحمد التجاني رضي الله عنه و أرضاه " لا مطمع لأحد في مراتب أصحابنا حتى أكابر الأقطاب ما عدا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

السؤال السادس: ما معنى قول الشيخ رضي الله عنه البيضة منا بألف و الفرخ منا لا يقوم ؟

الجواب السادس: يعني العامي منا من الفقراء يعدل ألف مفتوح عليه في غيرهم ، و المفتوح عليه منهم لا يقوم بجميع المفتوحين .
قال الشيخ رضي الله عنه " طائفة من أصحابنا لو اجتمع أقطاب الأمة كلها ما ، وزنوا شعرة واحدة منهم " .

السؤال السابع: هل الفقير التجاني إذا ذهب إلى الوليمة التي تقام عند أضرحة الأولياء المعروفة عند العامة بالوعدة تقطع الحبل بينه وبين الشيخ أم لا ؟

الجواب السابع: ذهب الفقير التجاني إلى الوليمة التي تقام عند أضرحة الأولياء لا تقطع المريد عن الطريقة بشرط عدم الزيارة و التبرك و الإستمداد .

و الذي أنصح به مثل هؤلاء الفقراء أن يحرصوا على الوليمة الكبرى التي لا تعادها وليمة ، و هي حضور الوظيفة و الهيلة يوم الجمعة مع الجماعة ، فهي السعادة الكبرى والنجاة من المهالك في هذا الزمان الذي فسد فيه الناس قلبا و قالبا و لا نجاة منه إلا التمسك بحبل الشيخ سيدي أحمد التجاني رضي الله عنه و التزام الجماعة للنجاة من مصيدة الشيطان ، فإن الذئب لا يأكل من الغنم إلا الشاة القاصية .

السؤال الثامن: ما قولكم في إمام تجاني مالكي ، لا يبسم في أول الفاتحة في الصلاة إستحياءا من المالكية أن ينكروا عليه ذلك ، و إمام تجاني يبسم و ينكرون عليه ذلك ؟

الجواب الثامن: اقتد بشيخك في أفعاله ، و من بينها البسملة في أول الفاتحة وجوبا ، عليك بوجوب الإتيان لا غير ، و هو مذهب ابن حبيب

و عليه درج الشيخ استنادا إلى حديث مؤكد بالقسم عن أبي بكر رضي الله عنه فانظره قال سيدنا رضي الله عنه "عمري لا أترك البسملة في أول الفاتحة للحديث الوارد فيه بالقسم " فإن الشخص إذا عمل بقول في المذهب و لو مرجوحا و لم يعمل بآخر مخالف له و لو كان راجحا لا يعد مخالف للمذهب ، قال في الرماح بعد تبين مذهب الشافعي بطلان الصلاة بترك البسملة ، و أما مذهب الإمام مالك ففي قراءتها أول الفاتحة في الفريضة أربعة أقوال ، الوجوب و الندب ، و الإباحة و الكراهة لكن محل كراهة البسملة في الفريضة إذا أتى بها على وجه الفرض من غير تقليد لمن يقول بوجوبها ، أما إذا أتى بها مقلد له أو يقصد الخروج من الخلاف من غير تعرض لفريضة و لا تقليد ، فلا كراهة بل واجبة إذا قلد القائل بالوجوب ، و مستحبه في غيرها ، هذا هو مذهب مالك رضي الله عنه . و قال أبو القاسم الجزولي ، سأل مالك نافع عن البسملة فقال: السنة **الجهري** بها فسلم إليه .

فلهذا أيها الإمام لا تستحي من المالكية لجهرك بالبسملة في أول الفاتحة و إنما استحي من مخالفة شيخك الذي هو إمام الأئمة و شيخ الشيوخ و خليفة رسول الله صلى الله عليه و سلم على الإطلاق .

السؤال التاسع: ما معنى قول الشيخ رضي الله عنه طريقتنا تنسخ جميع الطرق ؟

الجواب التاسع: في آخر الزمان تنقطع كل الطرق ، لا تبقى إلا الطريقة التجانية .

السؤال العاشر: هل يجوز للمريد التجاني الصلاة وراء إمام فاسق أو منكر للأولياء و خاصة الشيخ رضي الله عنه ؟

الجواب العاشر: قال سيدي العربي بن السايح في شرح المنية :

و صلي مع جماعة سنية إياك إياك مع البدعية

فلا تصلي قال خلف منكر إنكاره أعظم به من منكر

بشرط أن يكون الإمام مستوفيا من أوصاف الإمامة بجميع الأركان غير متسم ببدعة أو ضلال أو فسوق

أو عصيان ، كأن يكون ممن ينكر الولاية أو الكرامة ، لأن ذلك فسق ، وأي فسق يوجه لصاحبه الدم

و الملامة لخروجه به عن مناهج الإستقامة و قد قال جمع من أهل السنة

و الجماعة أعدل المذاهب أن لا يتقدم فاسق للإمامة و الشفاعة و قول

الشيخ رضي الله عنه بمنع إمامة الفاسق بالإعتقاد ، و المسألة معروفة .

و هي و إن كانت خلافية فمعلوم أن أهل الطريق رضي الله عنهم يأخذون بالإحتياط في الدين بغاية الجهد فيجتنبون المكروه حتى كأنه حرام ، و يؤكدون على العمل المندوب حتى كأنه واجب ، فلا بدع إذ يأمر الشيخ رضي الله عنه بترك الصلاة خلف الفاسق بالإعتقاد أخذاً بالإحتياط في العمل على القول بذلك و الله تعالى أعلم .

السؤال الحادي عشر: ما قولكم في الفقير التجاني المنقطع عن الجماعة و لا يحضر الوظيفة و لا الهيلة يوم الجمعة ، هل ينال فضل الوظيفة إذا ذكرها وحده ؟

الجواب الحادي عشر: من شروط ذكر الوظيفة أن تذكر مع الجماعة و الفقير التجاني المنقطع عن الجماعة ، فهو عابد هواه و مخالف أمر الشيخ و هارب من حضرته ، و لا يهرب من حضرة الله و رسوله صلى الله عليه و سلم إلا الشيطان ، و لا ينال فضل الوظيفة وإذا دام انقطاعه عن الجماعة فيؤدي به ذلك إلى الخروج من الطريقة و تحل به المهالك و المصائب ، أما إذا كان وحده في البلد الذي يسكنه فليذكر وحده و لا شيء عليه . فلو أنك قمت الليل و صمت النهار و حججت و تصدقت و جاهدت و فارقت الجماعة ما نفعك ذلك ، و

قال سيدنا رسول الله عليه و سلم (مفارق الجماعة في النار لا صلاة
لجار المسجد إلا في المسجد)

و الجماعة عندنا من شروط صحة الدخول في طريقتنا مع الإمكان ،
فقد قال النبي صلى الله عليه و سلم للشيخ رضي الله عنه " كل من
أخذ وردى و دخل في حصني و أراد ترك وظيفتي لم تنله خصوصية
شفاعتي التي هي خاصة بها " ، فيد الله مع الجماعة والخير كله في
الإتباع و الشر كله في الإبتداع . فقد قال النبي صلى الله عليه و سلم
للشيخ رضي الله عنه " كل من أخذ وردى و دخل في حصني و أراد ترك
وظيفتي لم تناله خصوصية شفاعتي التي هي خاصة بها ، فيد الله مع
الجماعة ، و الخير كله في الإتباع
و الشر كله في الإبتداع .

السؤال الثاني عشر: هل يجوز لأي مسلم أن يذكر صلاة الفاتح و
ينال فضلها ؟

الجواب الثاني عشر: نعم يجوز لأي مسلم أن يذكر صلاة الفاتح
، لكن لا ينال فضلها إلا بالإذن

و الإذن ممن أذن له النبي صلى الله عليه وسلم و هو الشيخ و خلفاؤه
، فمن لم يصله الإذن لا حظ له في خصوصيتها وإنما له ثواب العموم

كبقية الأذكار ، فالسر الساكن لا في المسكن ، و لا يأذن فيها على وجه الأرض إلا أصحاب الشيخ سيدي أحمد التجاني رضي الله عنه .

السؤال الثالث عشر: كيف كانت معاملة الشيخ رضي الله عنه لآل البيت ؟

الجواب الثالث عشر: قال سيدي بن المشري في كتبه الجامع عن الشيخ رضي الله عنه قال له شيخه و مربيه سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم "أن من سبك و لم يتب ، لا يموت إلا كافرا وإن حج و إن جاهد ، قلت إلا أن يكون شريفا من أهل البيت فإنهم لا يموتون على الكفر و إن عملوا من الذنوب ما عملوا لأنهم مطهرون . و كان الشيخ رضي الله عنه يحب آل البيت النبوي المحبة العظيمة و يودهم المودة الجسيمة و يهتم بأمورهم و حريصا على إيصال الخير إليهم ، و يتضرع إلى الله فيما يصلحهم و يكرمهم الإكرام و يبر بهم أشد البرور و يتواضع لهم غاية التواضع و يتأدب معهم أحسن الأدب و ينصحهم و يذكرهم و يرشدهم إلى التخلق بأخلاق النبي صلى الله عليه و سلم و العمل بسنته و يقول الشرفاء أول الناس بالإرث عن رسول الله صلى الله عليه و سلم و يحض الناس على محبتهم

و توقيرهم و التواضع لهم و الأدب معهم ، و بين عظيم مجدهم و رفيع قدرهم و يرى التواني في أمورهم و محبتهم نقص في الإيمان و لا يجب من يناوئهم أو يباريهم أو يخل الأدب معهم و يشدد النكير على من فعل ذلك معهم رضي الله عنه و جاء في كتاب كشف الحجاب لسيدي أحمد سكيرج عن تواضع الشيخ مع الأشراف^١: كانت عادة سيدنا رضي الله عنه لا يمكن يده لأحد يقبلها خصوصا سادتنا الشرفاء

و اتفق يوما لصاحب الترجمة و هو سيدي الطيب السفياي أن قبل يد سيدنا رضي الله عنه على حين غفلة ، فأمره سيدنا رضي الله عنه أن يمكنه من يده ليقبلها ، كما قبل يده ، فقال لسيدنا رضي الله عنه "والله يا سيدي أن قطع يدي لأهون هلي من أن تقبلها" فقال رضي الله عنه "والله حتى تمكني من يدك

و قبلها رضي الله عنه. فانظر رحمك الله إلى أدب سيدنا رضي الله عنه مع سادتنا آل البيت عليهم السلام

السؤال الرابع عشر: هل طلب الدعاء من الأولياء وإهدائهم ثواب الأعمال و الجلوس في مجالسهم بنية الإستمداد و الإستشفاء و التبرك ممنوع في الطريقة أم لا ؟

^١ كشف الحجاب للعلامة سيدي أحمد سكيرج ص ١٧٥

الجواب الرابع عشر: طلب الدعاء من الأولياء و التأمين على

دعائهم أو إهداء ثواب العبادات من قرآن و صلوات و أذكار و نذر ، و صدقة مما تعود الناس فعله للأولياء لجلب نفع أو دفع ضرر و كذا التوسل و الإستمداد و الإستغاثة و الإستنجاد و التبرك و الإستشفاء ، و نسبه ما وصل إليه من مدد

و نور و بركة و كرامة ، وكذا دخول مجالس الذكر أو الجلوس حولها شوقا إلى الذاكرين غير التجانيين رضي الله عنهم ، كل ما ذكر من هذه الأمور ممنوع في الطريقة و ينقض العهد . وإذا أجبك الوقت إلى مجلس أحد الأولياء فتأدب معه و ارفع يديك في حالة دعائه و ادع لنفسك ، و لا تطلب منه الدعاء و لا التأمين على دعائه و ذكر عن بعض الخاصة من أصحاب الشيخ رضي الله عنه ، أنه كان مع جماعة من بعض الطرق جالسا ، فقاموا لحلقة الذكر فأتاه أحد المعتبرين منهم ليقوم معهم لحلقتهم فامتنع من ذلك ، فأقسموا عليه بالأيمان المغلظة ليقوم معهم ، فقام جبرا لخاطرهم ، فبمجرد دخوله لحلقتهم حصل له ثناؤب ، فانفك حنكه و بقي كذلك إلى أن مات و بهذا تحصل التربية للمريد الصادق في سلوكه طريقة شيخه ، فأنت ترى هذا السيد الذي هو من أفاضل الأصحاب و لم يدخل حلقة تلك الطائفة إلا للبرور لقسمهم خوف

الإنقطاع عن شيخه و طريقته ، و قد وقع له ما وقع وذلك لطف من الله به ، و الموت أهون من الإنقطاع لهذا لا ينبغي للمريد مخالفة ما حددته لهم القدرة و اتباع غير إخوانهم لئلا يقعوا في عين القطيعة نعوذ بالله من ذلك .

السؤال الخامس عشر : هل يجوز لغير التجاني تلاوة جوهرة الكمال ؟

الجواب الخامس عشر: لا يجوز لغير التجاني تلاوة جوهرة الكمال لأنها خاصة بالتجانيين فقط.

السؤال السادس عشر: هل يجوز للمريد التجاني الذي انتقض عهده

أن يجدد العهد عن مقدم ثاني دون الرجوع للأول؟

الجواب السادس عشر : من أخذ الإذن عن مقدم بركة و اجتمع

بغيره فجدد عليه و أهمل حق الأول الذي هو قادوسه و منبع شرابه و

أصل ربحه و حضرة سعادته و ربما يزدريه ، فيقول أنا أخذت عن فلان

يعني غير الأول ، و إن بحثته يقل أخذت الطريقة عن ذاك الفلاني و

يشير له بلفظ البعد ، فتغار حضرة سعادته الأولى فيبقى مذنباً ليس

بفقيه و لا بغيره و من جدد على الثاني و هو باق على الإذن الأول لكنه

نسي حرمة فإن إذنه باطل لا ينفعه غيره و لو اجتمع مع جميع المقدمين

إلا إن تاب و بين وجه القطع فيأذن له من له الإذن بنية الإدخال في
الطريقة ، فتجد من وقع له ذلك كثير الآفات كثير الموموم
و الأحزان ، كثير الخواطر و الوسوس و كل إذن عن مقدم غير الأول
يعتبر تبركا فقط ، و يكفيك إذن واحد هو عين الصواب والمطلوب
منك أيها المريد بعد أخذ الطريقة هو الاجتهاد في طاعة الله و اجتناب
نواهيه و الحرص على إتباع السنة و الإكثار من ذكر الله و بالأخص
الصلاة على النبي صلى الله عليه
و سلم بصيغة الفاتح ، فهي سر الوصول و الربح و الفتح في طريقتنا و
لا تسمع لكثرة قيل و قال فإنها توقعك في المحال و تؤدي بك إلى
الخسران .

السؤال السابع عشر : ما هي فضائل جوهرة الكمال ؟

الجواب السابع عشر : قد قال الشيخ رضي الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذكر له خواص منها أن المرة الواحدة منها تعدل
تسبيح العالم ثلاث مرات ، ومنها أن من قرأها سبع مرات فأكثر يحضره
النبي صلى الله عليه و سلم و الخلفاء الأربعة و الشيخ رضي الله عنه ما
دام يذكرها ، وأن من لازمها كل يوم سبع مرات يحبه النبي صلى الله
عليه وسلم محبة خاصة ولا يموت حتى يكون من الأولياء و قال الشيخ

رضي الله عنه من داوم على قراءتها عند النوم سبع مرات على فراش طاهر فإنه يرى النبي صلى الله عليه و سلم في المنام ، و قال الشيخ رضي الله عنه أهداني رسول الله صلى الله عليه و سلم صلاة تسمى جوهرة الكمال كل من ذكرها إثنا عشرة مرة و قال هذه هدية مني إليك يا رسول الله فكأنما زاره في روضته الشريفة و زار جميع الأنبياء عليهم الصلاة و السلام و الصحابة و جميع الأولياء من لدن آدم إلى وقت تلفظ الذاكر بها ، أما صلاة الفاتح فتفوقها في الفضل.

السؤال الثامن عشر : هل الشيخ سيدي أحمد التجاني رضي الله عنه يعرف تلامذته قبل أخذهم الطريقة التجانية ؟

الجواب الثامن عشر : نعم ، الشيخ سيدي أحمد التجاني رضي الله عنه يعرف تلامذته و هم في بطون أمهاتهم حتى و لو كان ذلك المريد التجاني قبل أخذه للطريقة التجانية أخذ طريقة أخرى ، فلا بد أن يأخذ الشيخ بيده و يسوقه سائق السعادة إلى هذه الحضرة فكل ما وقع للمريد في بطن أمه و قبله و بعد بتصرف شيخنا رضي الله عنه لأنه الشيخ و المرابي و الكافل ، و أذكر لك هنا ما وقع لسيدي الطيب السفياي مع الشيخ قبل أخذه الطريقة كما جاء في "كشف الحجاب " عندما التقى سيدي الطيب السفياي بالشيخ رضي الله عنه و كان على

الطريقة الوزانية ، قال له الشيخ ما هذا التواني يا فلان ؟ حتى أنك لم تسارع في الدخول في طريقتنا من أول وهلة ، مع أنى مربيك وكافلك قبل أن تلدك أمك ولقد كانت أمك حاملة بك فسقطت يوما على شيء كاد أن يثقب جنبها ويؤذيك في جسدها فتلقيتها برفق ولين فلم يؤثر ذلك في جسمك تأثيرا يؤدي إلى فساد الخلقة وتشويه الصورة بإذن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، و إنما أصابك ضرر في رأسك، ودليل ذلك وجود أثر فيه، وكان في رأس سيدي الطيب حفرة ولم يدر ما سببها وقد ازداد بها ثم سأل بعد ذلك والدته عنها فأخبرته بأنه ولد بها وسببها ما أخبره به سيدنا رضي الله عنه، فأخذ عن سيدنا الطريقة وصار من كبار أصحاب الشيخ والمفتوحين عليهم في هذه الطريقة.

السؤال التاسع عشر هل يجوز لمن أن أراد الدخول في الطريقة التجانية أن يأخذها على أي مقدم كان؟

الجواب التاسع عشر نعم يجوز أخذ الطريقة على أي مقدم، وأن يكون المقدم الذي تؤخذ عنه الطريقة متوفر فيه شروط تؤهله للتقديم، وهي كالتالي :

أن يكون المقدم مسلما ذكرا بالغاً رشيداً عاقلاً صحيح الاعتقاد في التوحيد غير فاسق بجارحة كخمر أو زنى وكيف وحيثته و تنباك شما و استفافا عارفا بأحكام الطريقة الأصلية ، بحيث يدل مقاله على الله ويجرده من الحظوظ و اللحوظ في عبادة ربه وينفره من الأغراض البشرية مع ربه و نبيه و شيخه عارفا بكيفية المحبة و صحبة الشيخ وأنه لا يجب إلا الله ولا يصحب إلا الله (فمن كان يعرفني لله فليعرفني ومن كان لغير الله فبالله الذي لا اله إلا هو عامي صرف) أي خالص يعني لا علم لي و لا صلاح يعني ذاتيا وان كان عالما علما كسبيا و وهبيا فانه عارض غير لاحن في الأذكار و غير إقتداء بطريقة أخرى عالما بقواعد التوحيد ليبراً من ربة التقليد والهوى عالما بما تصح به عبادته إلا به من صلاة وكيفية وضوء وتيمم وغسل ومن موجبات الوضوء والغسل ومن مبطلات الصلاة ووردا وعلما بأحكام الردة عن الإسلام والطريقة وهي ما يخرج من عهده السعادة إسلاما وطريقة فكثيرا من يتكلم بكلمة كفر ولا يبال أو كلمة تخرجه من دائرة شيخه من غير مبالاة بما فعل فكثيرا ممن حلف بالحرام ثلاثا أو طلق زوجته ثلاثا وهو غير مبال وهذا تحرم معاملته فضلا عن التلقين ويشترط فيه أيضا معرفة أحكام السهو في الصلاة والأوراد وما ينقض وما لا يقضى عن الصلوات والأذكار وما يشترط

في الورد وما لا يصح به الورد ومالا وكذا يميز طريقة شيخه من غيرها ولذا وضعت هذا ويستحب فيه أن يكون كامل العقل كامل الذهن كامل العلم كامل السياسة كامل الورع وكامل الصلاح كامل الزهد فيما بيد غيره كامل التيقن كامل الفراسة كامل الكشف لبصيرته ليرى حقائق إخوانه كامل الوقار من غير إفراط في القبض والبسط كامل النبهاة كامل المحبة للإسلام كامل التجريب للأمور كامل الأدب كامل المحبة في شيخه وأصحابه كامل الإتياع للسنة كامل القرب من ربه كامل الطهارة ذاتا وخلقا ومتبرئا من عيوب النفس فإنها غير داخلية على أهل الطريقة أصلا فان أحس احد في طريقتنا بحب الدنيا والحسد والحقد و أخواتها فليرجع إلى مولاه وليعلم انه غير مقبول في طريقة الشيخ فلو قبل التجرد بالذات وهو ميزان للفقراء فمهما أحس وتاب ورجع إلى شروط الطريقة ورجالها فان لها رجالا حافظين كراما لا يعصون أمر الشيخ ولا يتركون من يهلك فيها لكمال الشفقة على المؤمنين ، فلهذا يختار المرید مقدم من تكون كما ذكرنا أوصافه أو جلها أو بعضها على الأقل. ويبقى تحت تربيته وأدبه وحرمته وطاعته .ومن آداب المرید أن يأخذ على مقدم بلده إذا كان فيها مقدا ومن الآداب مع المقدمين بحيث لا يلحق في بلد أعرف منه وأقدم و أسيس منه وربما يطلق له

الكمال يلقي مع وجود المقدم من كمال التربية لأنه يجب على مقدم البلد إذا ظهر أكمل منه أن يدخل في طاعته وخدمته لوفور فيضه عليه وعلى غيره والحق حق أن يتبع واصل الخير الإنصاف وهو قبول الحق عند ظهوره ، ثم إنه يقدم لتلقين الورد اللازم لا غير وربما يقيد بذكر خاص لا يتعداه فحكمه لمربيه فلا يطلب الزيادة حتى يفيض عليه بلا طلب فهو الناجح فيه وفي غيره وربما يطلق له إن كانت حضرته مطلقة مناسبة لكل الخلائق ولكل الأذكار وربما يتقيد باعتبار التقديم لغيره لا غير ويطلق له باعتبار نفسه . ثم انه لا يقدم غيره إلا العارف بمدارج الحقائق والسلوك الجامع فمن قدم غيره من جهله بالمقاصد و الإشارات العرفانية فقد اخسر الميزان واخسر تجارته وعرض نفسه للتلف والعزل بيد غيره سيف شيخه لأنه مدخل له في ورطة لم يعرف كيفية الخلاص فيها و بها فضلا أن يخلص غيره منها فالدواء الرجوع إلى حضرة شيخه تاركا ما هو عليه من ادعاء المشيخة بلا إذن وان كان عنده إذن في الأصل لكن أبطله بهواه ونسي عهده وشروطه ولا منفعة له فيه بل حجة عليه ووبال والمقدم لن يموت على غير معرفة و ولاية وربما يطحن بصواعق غضب شيخه فلا يقدر احد على إصلاحه لان الفقير إن فسد يتيسر إصلاحه بسرعة لعدم رؤية نفسه والمقدم معجب بما استند له من الرسالة

ولا ترجى توبته على يد غيره إلا من أكابر العارفين أهل الهمة والكمال و الخرقه وليس أمر التقديم بالأجازات والقرب من الشيخ ولا بالإطلاق في ألفاظ الإجازة وتطويل النفس بها والإجازة إذن من الشيخ قولية أو لفظية فإذا حصل الإذن وحصلت المرتبة بسياسة النبوة ثبت الإذن وصار حاكماً أمراً مسموعاً ناهياً مقبولاً ، وان فقد الإذن فقدت المرتبة وان فقدت المرتبة فلا إذن بلا مرتبة من قبيل المحال إلا عند حكام الجور فتعالت مراتب النبوءة عنه ، فكثير من الناس من يضيع أركان المرتبة ويجب الاستيلاء بالإجازة ومصاحبة الأسيخ فصحة الأسيخ متوقع صلاحها وفسادها ، فجهل الجاهل راجع عليه لا غير وفساده له والطريقة محمية بسيف علي ابن طالب كثيرة الأمواج والمراكب عزيزة الدخائر و الكنوز المقنطرة عظيمة العرائس و الأرباح والفوائد . وأختم لك بهذه الفائدة و العبرة لمن يعتبر ذكر العلامة سيدي أحمد سكيرج في كتابه كشف الحجاب عن أبوعزى برادة عندما طلب من سيدنا محمد الحبيب ابن الشيخ سيدي أحمد التجاني رضي الله عنه ، التقديم والإذن في عطاء الأوراد فأجابه سيدي محمد الحبيب رضي الله عنه بما يلي :

وقولك يا محبنا بوعزى على التقديم والإذن في إعطاء الأوراد أما يكفيك إذن سيدي الغالي لك إلى أن قال : وأما نحن فلا إذن لنا في التقديم ولا

في إعطاء الأوراد لأننا لم نكن أهلا لذلك ،وأما أمر الأحاب وأمر الدنيا في مصالحنا ومصالح الأحاب فقد أقمناك عليها مقام أنفسنا وبدل عن شهودنا فمن أطاعك فقد أطاعنا لأنك أنت أهل لذلك. فانظر يا أخي إلى أدب وتواضع سيدي محمد الحبيب الذي هو من أكابر العارفين وتواضعه وعدم ادعاء المشيخة وتبرا منها رغم أنه أهل لها .

السؤال العشرين: ما المطلوب من المرید الذي كان على طريقة أخرى قبل أخذه الطريقة التجانية ؟

الجواب العشرين: إن كان قبل الدخول في الطريقة التجانية على طريقة أخرى أن ينسلخ منها انسلخا كليا بحيث لا يميل قلبه إليها ولا إلى أهلها ولا يذكر ذكرا كان يذكره فيها وأمات أهلها و مشايخها و فقرائها بين عينيه بإسقاط مؤالفتهم و مجالسهم و قنع منهم بالكلية ولا يذكر بقلبه سرا يسري أو سرى إليه منها بل يقول عاهدت الله باني تجردت منها تجردا كليا ،ولا يذكر ذكرا لازما في طريق الأولياء لا تبركا ولا لزوما وأن يرى المنة من شيخه فما أذن له شيخه قبله وما منعه تركه . فالطريقة التجانية يجدها عين حقيقة الشريعة لأن همة صاحبها تسري فيه عند

التلقين فتوصله إلى كمال العبودية وتجرده من كل ما سوى ربه وذلك طابعه أفيض عليه من الحضرة النبوية عليها أفضل الصلاة والسلام

السؤال الواحد و العشرين : هل محبة الشيخ شرط أساس من شروط الطريقة ؟

الجواب الواحد و العشرين : نعم محبة الشيخ رضي الله عنه من شروط الطريقة إذا زالت محبة المرید للشيخ رضي الله عنه انقطع الحب بينه وبين الشيخ حتى ولم يكن يضمن له كراهية أو حقد وان يجب كل ما يجب الشيخ رضي الله عنه ويكره كل ما يكره الشيخ رضي الله عنه وهو الحب في الله والبغض في الله من الإيمان وأروي لك حكاية واقعة من الشارب الروح الطريقة التجانية العارف الأكبر والصدیق الأشهر والقطب الأحمى سيدي العربي بن السائح العمري، وهو انه وفد عليه وفد من الأولياء من نسبه فأظهر الفرح وحصل له غاية السرور في مجلس المناداة فضحك سيدي العربي رضي الله عنه وامتعنا برضاه ضحكة خارجة عن عادته لتمام فرحه وانسه فقال له كبير أولياء مجلسه لمزيد الطربة هذه ضحكة عمرية أي منسوبة إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه قالها من غير شعور ولا قصد شيء فغضب سيدي العربي رضي الله عنه و قال ضحكة تجانية ليس لعمر فيها نصيب فلم يرضى أن تنسب ضحكه

عادته إلى غير شيخه ، فاشتد عليه القبض فأكرمه الله بأدبه بما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب وفيها من لتنويه بقدره ما لا مزيد عليه وهي غنية للمدعين للمحبة .

السؤال الثاني و العشرين : هل يجوز للمرأة أن يتوسط لها احد محارمها للمقدم أن يأخذ لها الإذن منه في ذكر أورد الطريقة التجانية؟

الجواب الثاني و العشرين : نعم يجوز لأحد محارم المرأة أن يأخذ لها الإذن في الورد التجاني من المقدم بعد أن يعرض عليها شروط الطريقة وتقبلها أما إذا جاءت لأخذ العهد بنفسها ، فلا بد أن تكون مع أحد محارمها و يلقتها شفها بدون مصافحة ، لأن الشيخ رضي الله عنه ما لمست يده يد امرأة أجنبية عنه قط .

السؤال الثالث و العشرين : هل يجوز للمريد التجاني الصلاة وراء أئمة الفرق الإسلامية الغير سنية المنكرة للأولياء وكرماهم وبالأخص الشيخ رضي الله عنه و الصحابة رضي الله عنهم ؟

الجواب الثالث و العشرين : لا يجوز للمريد التجاني الصلاة وراء أئمة الفرق المنكرة للأولياء وكرماهم والصحابة سواء كانت سنية أو غير سنية كالمعتزلة و من تفرع منهم و كالإباضية والرافضية وبعض الطوائف الأخرى المتشددة ، وبالأخص التي تكفر أكابر الصحابة كسيدنا أبي بكر

وسيدنا عمر و سيدنا عثمان وسيدنا علي رضي الله عنهم أجمعين ،
 فاحذر أيها المرید التقرب منهم فضلا عن الصلاة ورائهم أو مخالطتهم ،
 أو تسمع لكلامهم فانه سم يسري في صاحبه ، فكن سنيا و صليها
 وراء سني ، و لا تصلها خلف مضيع أركانها و أوقاتها و لا خلف
 متجاهر بالكبائر و لا منكر حقائق الشريعة و لا بمن يبغض أولاد النبي
 صلى الله عليه و سلم فإن من بغض شريفا سرى بغضه إلى ذات النبي
 صلى الله عليه و سلم و سرى إلى الشريعة و هو خطاب الله ، فمن غير
 حكم الله فهو كافر إه فافهم و قس وتنبه . والسلام

السؤال الرابع و العشرين : ما تنصحون به فقير مغرور بنفسه ومدعي
 الوصول وهمه الوحيد البحث عن الأسرار والتحدث عن الكرمات
 والأحوال و المقامات وغير مهتم بالطريقة وأورادها ؟

الجواب الرابع و العشرين : إن مثل هؤلاء المدعين ما هو إلا متلاعب
 و دجال وكذاب ومغرور بنفسه و نفخة شيطانية ، إنما مثل هذا وكل من
 رايته مؤثرا لذكر النوادر الغريبة من الكرامات الخارقة والأذكار الزائدة
 والأسرار العجيبة معتمدا في جل ما يذكره من ذلك التلميحات المريية
 منوها بتلك الغرائب عوضا عن التنويه بالورد اللازم والأذكار اللازمة
 بلزومه مستغرقا في اللهج بذلك كلما جلس إليه احد الإخوان فاقطع

عليه من غير تردد في أمره بأنه ضال مضل فتان وكل من رايته لهجا يذكر الورد اللازم والأذكار اللازمة بلزومه مستغرقا في التنويه به وبفضائله حضا به غاية على إقامته بالمحافظة على شروطه وآدابه بعد الحض على إقامة الصلوات المفروضة بإتقان شروطها ووسائلها مؤثرا لا قاعها حديثه في الناس على الوجه الشرعي متبع الشيخ رضي الله عنه وصاياه ونصائحه متظاهرا بذلك بين الخاص والعام من الناس جعلنا حديثه في الكأس ،فاعلم انه صادق في دعواه قد أخذ الله بيده فوقاه الشيطان نفسه وهواه فالزم صحبته وموالاته. وإن مثل هؤلاء المدعين فيما ذكرنا سابقا لا يدوم حاله في الطريق وتطرده حضرة الشيخ رضي الله عنه ويسوء حاله إذ لم يتب إلى الله ويظهر قلبه من كل سوى الله ،وان يبحث سر وجوده في هذه الدنيا ،ولماذا خلق فيها وعلى أية خاتمة يخرج منها إما شقي وإما سعيد وخير الكلام ما قل ودل والسلام.

السؤال الخامس و العشرين : ما هي آداب المرید التجاني مع إخوانه في الزاوية والوظيفة ؟

الجواب الخامس و العشرين : على المرید التجاني أن يعود نفسه الحضور مع إخوانه في الزاوية بآداب وخشوع وتواضع وان تجلس حيث ينتهي بك المجلس بعد أداء التحية ،لا تمد رجلتك إلى القبلة ولا أمام

جماعتك فإنه سوء أدب وذكر في جواهر المعاني عن شيخنا رضي الله عنه ما رؤي قط ماذا رجله إلى القبلة وما بصق قط وهو جالس بالمسجد ولا رفع صوته، وما سمع أحد يرفع صوته إلا نهاه وما رأى أحد أدخل بشيء من آداب الشريعة إلا نبهه ويقول له إذا كان له معرفة بما على سبيل الإنكار والتوبيخ وهكذا ورد في السنة. ولا تجادل ولا تخاصم، فمن أساء الأدب على البساط رد إلى الباب ومن أساء الأدب على الباب رد إلى سياسة الدواب و الزم الأدب في الظاهر والباطن فما أساء أحد الأدب في ظاهر إلا عوقب ظاهرا، وما أساء أحد الأدب باطنا إلا عوقب باطنا و الزم الصمت، ولا تكثر الكلام إلا عن ذكر الله.

قال صلى الله عليه وسلم: **﴿الصمت حكمة وقليل فاعله﴾** وقال الصلاة عليه السلام لمعاذ بن جبل **﴿وهل يكب الناس على وجوههم إلا صائد السمك﴾** ولا تفاخر بنفسك وحسبك على جماعتك فهو مذموم قال صلى الله عليه وسلم: **﴿إن الله أوحى إلي أن تواضعوا حتى لا يفخر أحدكم على أحد ولا يبغي أحد على أحد﴾** أي لا يظلم أحد أحدا والتفاخر بالمال والإباء والعبادة وكله حرام

ولا تعل صوتك على صوت أهل المجلس ﴿سيروا بسير
ضعفائكم﴾ ورتل الأوراد وإخراج الحروف بمخارجها لان اللحن مبطل
الدعاء والذكر و لا تمطط في الذكر بحيث يخرج فيها إلى حد الغناء
المنافي للخشوع أو إلى اللحن الذي لا يصوغ كترك المد الطبيعي في ذكر
الهيللة وغيرها ،وقد كان أصحاب شيخنا رضي الله عنه يذكرون على
الكيفية المذكورة بالقرب منه فسمعهم مرة فعلو شيئا من ذلك فزجرهم
و نادى بأعلى صوته أي شيء هذا أي شيء هذا لا اله إلا الله ،
وإياكم و التحركات التي تسقط العمامة والرداء كأصحاب الأحوال
فأهل الطريقة انعدمت أحوالهم بالسنة فيها لأنهم لا يملكونها ولا
تملكهن الأحوال كعادة الضعفاء بل هم أقوياء عليها بمرتبة الشيخ رضي
الله عنه ،فالحاصل أن أحوال طريقتنا جارية على همم وأحوال الصحابة
رضي الله عنهم لإخوتهم في طريق الصفاء لا على ما عليه أهل الأحوال
ولا طلابها من اشتراط شروط لم تكن في زمن النبوة والأدب كل الأدب
هو مع إخوانك في الطريق وإياك تغيير أحد أو تؤذيه فهي إذاية للنبي
صلى الله عليه وسلم فقد قال الشيخ رضي الله عنه أنا لا ادخل سوق
أصحابي إن من كسره بعض الفقراء بان خانه أو غيره فان الشيخ لا
يشفع فيه حتى يشفع صاحبه المكسر فيه أدبا منه رضي الله عنه.ولا

تطلب من الفقراء تكرار الدعاء لك ، فان تكرار الفواتح مبطل للدعاء
 ولا تنصرف من الزاوية إلا باستئذان من المقدم ، فانه من آداب الطريقة
 . وراقب الله في كل أحوالك ، بحيث لا يتفقدك إلا في ما يرضيه ، و لا
 تأمن مكر الله في ﴿فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون﴾ وان يكون
 لسانك رطبا بذكر الله ، وجاهد نفسك جهادا اكبر حتى آخر نفس من
 حياتك ﴿قد افلح من زكاها وقد خاب من دساها﴾ واسأل الله
 العفو والعافية وحسن الخاتمة .

ورحم الله سيدي أبا مدين حيث قال:

هم السلاطين

ما لذة العيش إلا مصاحبة الفقراء

والسادات و الأما

وخل حظك مهما خلفوك

فاصحبهم وتأدب في مجالسهم

ورا

واعلم بان الرضي يخص

و استغنم الوقت واحضر دائما معهم

من حضرا

لا علم عندي وكن

ولازم الصمت إلا إن سئلت فقل

بالجهل مستترا

و لا ترى العيب إلا فيك معتقدا
 استترا
 وحط راسك واستغفر بلا سبب
 معتذرا
 وان بدا منك عيب فاعترف وأقم
 جرا
 وقل عبيدكم أولى بصفحكم
 يا فقرا
 هم بالفضل أولى وهو شيمتهم
 ضررا
 و بالتفتى على الإخوان جدا أبدا
 الطرف إن كثيرا
 وراقب الشيخ في أحواله فعسى
 وقدام الجد وانفض عند خدمته
 ضجرا
 ففي رضاه رضا الباري وطاعته
 تركها حذرا

عيبا بدا بينا لكنه
 وقم على قدم الإنصاف
 وجه اعتذارك عما فيك
 فاسمحوا وخذوا بالعفو
 فلا تخف دركا منهم ولا
 حسا ومعنى وغض
 يرى عليك من استحسانه أثرا
 عساه يرضى وحاذر أن ترى
 يرضى عليك وكن من

وإعلم أن طريق القوم دارسة	وإحال من يدعيها اليوم
كيف ترا	
متى تراهم وإن لي برؤيتهم	أو تسمع الإذن مني عنهم خبرا
من لي وإني لمثلي أن يزاحمهم	على موارد لم ألف بها
كدرا	
أحبهم وأداريهم و أوثرهم	بمهجتي وخصوصا منهم نفرا
قوم كرام السحايا أينما جلسوا	يبقى المكان على آثارهم
عطرا	
يهدى التصوف من أخلاقهم طرفا	حسن التألف راقى
نضرا	
هم أهل ودي وأحابي الذين هم	ممن يجر ذيول العز
مفتخرا	
لا زال شملي بهم في الله مجتمعا	وذنبا مغفورا ومغتفرا
ثم الصلاة على المختار سيدنا	محمد خير من أوفى ومن
ندرا	

السؤال السادس و العشرين : هل كان الشيخ رضي الله عنه يتصدق يوميا على الفقراء و المساكين والضعفاء؟

الجواب السادس و العشرين: كان سيدنا الشيخ رضي الله عنه يتصدق ما يقارب أو يفوق سبعمائة خبزة في كل يوم ويطبخ في غالب أحواله سبعة عشر ساقطة من الأكباش المحولة ويفرق ذلك على الفقراء والضعفاء ، ويفرق عدد كبير من الدراهم على الأشراف في كل يوم .

السؤال السابع و العشرين : ما حكم من انتقض وضوءه وسط الذكر أو آخره ؟

الجواب السابع والعشرين : والله اعلم بالصواب من يذكر وردا أو وظيفة أو هيلة وانتقض وضوءه قبل أن يتمها استأنف العمل وبطل ذكره لان الطهارة من شروط الصحة وردا و وظيفة و هيلة والشروط ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم وفي كتاب الوصول إلى بناء فروع على الأصول إن كان محدث في الصلاة حدثا معتادا يجب عليه قطع الصلاة لوجود منافيتها وما قبل في الصلاة قيل في الورد اللازم والوظيفة و الهيلة لأنهم نزلوا اللازم منزلة الفرض وغير اللازم منزلة النافلة وشروط الورد التي لا يصبح إلا بهما خمسة:

الأولى طهارة الحدث من وضوء وتيمم أو غسل ، الثانية طهارة الخبث من جسد أو ثوب أو مكان الذي يذكر فيه فمن ذكر اللوازم بنجاسة في ثوبه أو جسده أو محل يعيد أبدا ، الثالثة ستر العورة المغلظة ولا يعيد إن ظهر فخذه ، والرابعة النية معنى القصد وإما النية بمعنى الامتثال فهي ركن ، والخامسة عدم الكلام إلا لعذر فبكلمة أو كلمتين وان زاد بطل وأركان الورد أربعة نية التعبد به و مائة من الاستغفار و مائة من الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم بأي صفة كانت و مائة من كلمة التوحيد ، وشروط الطريقة أربعة : قصر الهمة على القدوة والمحافظة على الصلاة في وقتها والمداومة على الورد والمحبة إلى الممات ولا يجمعها مع غيرها من أورد المشايخ هذه شروط الطريقة ينبغي للفقير يتعاهد هم ويرجع إليهم دائما .

السؤال الثامن والعشرين : في من كان يذكر بطهارة التيمم فحضر الماء وزال العذر ؟

الجواب الثامن و العشرين : يتم ورده ويصح ، قال شارح . المرشد عند قول المتن ﴿وجد ماء قبل أن صلى﴾ إن وجود الماء في الصلاة أو بعدها لا ينقض التيمم قال في حاشية الشيخ الطالب ولو كان أكبر ، يعني وان تيمم للحدث الأكبر ثم قال الشارح فان حضر الماء وهو أي

المتيمم في الصلاة تهادى وصحت قال في الحاشية أي وجوبا ولو اتسع الوقت وما قبل في الصلاة قبل في الورد وما لزم يلزمه ،يعني الوظيفة و الهيلة و الله أعلم .

السؤال التاسع و العشرين : ما حكم من تذكر صلاة لم يصليها وهو في الوظيفة أو في الورد ؟

الجواب التاسع و العشرين : يتم وظيفته أو ورده ثم يصلي صلاته نعم إلا العصر أو الصبح فان وقت الورد الصباحي بعد صلاة الصبح ووقت المسائي بعد صلاة العصر الصحيحة فمن سهي عن صلاة الصبح وتذكرها وهو يذكر ورد صباح ذلك اليوم يقطع وجوبا حتى يصلي وكذلك العصر إن سهي عنها وتذكرها في الورد المسائي يقطع . هذا في الورد اللازم أما الوظيفة فإن التزمها أو أخذها مرتين صباحا ومساء كذالك و إلا فلا يقطعها.

فائدة: من صلى العصر ثم يذكر ورده أو وظيفته إن كانت عنده مرتين ثم تذكر أن صلاة العصر أو الصبح فسدت أي غير صحيحة كان صلاها قبل وقتها أو صلاها بغير طهارة أو ترك فيها ركنا وطال الوقت فانه يقطع وكذا إذا أتمه قبل تذكره فانه يعيده بعد إعادة الصلاة ولذلك قيدها بالصحيحة فافهم والله أعلم.

السؤال الثلاثين : من تيمم للورد المسائي مثلا فأقيمت عليه صلاة المغرب؟

الجواب الثلاثين : أجاب عليه الفقيه سيدي الحاج الأحسن رحمه الله بأنه يتم أيضا للصلاة ويكمل ورده بالتيمم الأولي هو من خط السيد الحاج الطيب الجراري رحمه الله

السؤال الواحد و الثلاثين : من انتقض تيممه وهو يذكر ؟

الجواب الواحد و الثلاثين: من تيمم للورد أو غيره كالصلاة فانتقض تيممه قبل الإتمام فانه يقطع ويعيد كالوضوء سواء بسواء.

فائدة: من كان يذكر وتخيل له كأنه خرج منه شيء حتى يتحقق

هذا وضوء وتيمم قياسا على الصلاة من دخل حضرة الورد باليقين فلا

يخرجها إلا باليقين كالصلاة في الحديث **(حتى يسمع صوتا أو يجد**

ربما المقصود حتى يتحقق.

السؤال الثاني و الثلاثين: من كان يذكر الورد وقطعه للضرورة وكذا

غير الورد ؟

الجواب الثاني والثلاثين : يستغفر الله تعالى فانه يخالف قوله تعالى

﴿ولا تبطلوا أعمالكم﴾ إلا للضرورة فإنها تبيح المحظورات .

السؤال الثالث و الثلاثين: ما حكم من وجد الفقراء أنهموا الوظيفة يعني فرغوا من تلاوتها ؟

الجواب الثالث و الثلاثين : يذكر وظيفته إن وجد من يجمع معه و إلا ذكرها ومعه جماعة من الملائكة فانه صلى الله عليه وسلم أفاض على سيدنا رضي الله عنه سبعين ألف ملك يذكرون معه ويرافقونه ولا يفارقونه أبدا وأفاض سيدنا هذه الخصوصية على أصحابه كافة صاحبها وفقيرا وتلميذا قيل فما اختص ربي به المصطفى :أناله أمته بالوفي و قالوا كل ما اختص به النبي صلى الله عليه وسلم سيدنا رضي الله عنه أناله أصحابه فليعتقد الفقير هذا ويراعي معهم الأدب .

السؤال الرابع و الثلاثين: ما حكم من وجد الفقراء في الوظيفة و الهيلة وهو لم يصل العصر ؟

الجواب الرابع و الثلاثين: إن التزمها مرتين فلا تصح إلا بعد العصر الصحيحة كما سبق و إلا فليذكرها معهم لإدراك فضيلة الجماعة .

فائدة: إذا دخل المسبوق معهم في الوظيفة وجاءت جماعة فأقاموا الصلاة أي العصر فانه يقوم ويعلم سبحته ويصلي معهم العصر فإذا سلموا يقوم لإتمام وظيفته فإذا فرغ الفقراء في الوظيفة فانه يأتي بما فاته

وسط الوظيفة يأتي أولاً ثم يكمل ما سبق به أولاً ولا قبل الدخول كما في الآراء .

الجواب: ما سبق إن الورد لا يصح إلا بعد صلاة العصر الصحيحة .
فائدة ونصيحة: ينبغي للفقير أن تكون همته وعنايته مع الورد اللازم دائماً فان التربية في الطريقة تدور مع الورد اللازم وأما الوظيفة و الهيلة لا يدخلان ولا يخرجان وإنما لزما بلزوم الورد فمن التزم الورد لزمه الوظيفة و الهيلة بلزومه وان نسيهما المقدم .

السؤال الخامس و الثلاثين: ما حكم من لم يجد الفقراء يذكر معهم أحيانا أو دائما ؟

الجواب الخامس و الثلاثين : من لم يجد الإخوان يذكر معهم فليذكر وظيفته وحده و معه جماعة من الملائكة كما سبق هذا إذا سكن في محل لا فقراء فيه و إلا فلا بد من جمعهم ولا يجوز التخلف عن جماعة الوظيفة إلا لعذر فان الاجتماع من شروط الوظيفة إذا أمكنت ومن تهاون بها حلت به العقوبة إلا لعذر شرعي والعذر الشرعي ما لا يمكن لك دفعه كالمرض والتمريض والنوم والنسيان والخوف والأعدار كثيرة وإنما منع التهاون وأما الأسباب المعاشية فليست عذرا فليوسع الموفق على نفسه وليتكل على ربه فان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل عن

كل من تخلف عن الوظيفة من الفقراء لاعتناؤه صلى الله عليه وسلم بهذه الحضرة يسأل الشيخ فان كان للمتخلف عذر شرعي يجيب رضي الله عنه جده محمرا وجهه وإن لم يكن له عذر وتخلف تهاونا يحصل له رضي الله عنه حياء كبيرا يسأل عنه ثلاثا فلا يجيب سيدنا رضي الله عنه بشيء فإذا لم يجب سيدنا رضي الله عنه اسقط السؤال عليه لسقوط رتبته نعوذ بالله من وخامة التهاون وهذا حرمان كبير سببه التهاون فلا يرجع إليه السؤال إلا إذا شفع فيه بعض أهل الخصوصية جعلنا الله منهم

السؤال السادس و الثلاثين : ما حكم من أذن عليه المغرب وهو لم يتم الهيئلة هل يقطع إذا أقيمت عليه الصلاة ويستأنف أو ماذا يفعل؟
الجواب السادس و الثلاثين : من يذكر الهيئلة فأقيمت عليه صلاة المغرب فليكتف بما ذكره فان كمل ألفا اكتفى و إن كان عنده أكثر فان وقت الهيئلة من العصر إلى الغروب والمقصود عمارة الوقت.

السؤال السابع و الثلاثين : ما حكم من قدم في الورد الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاستغفار أو قدم لا اله إلا الله على الصلاة عليه وسلم ؟

الجواب السابع و الثلاثين : من نكس وقدم ما تأخر فان كان عمدا بطل ذكره لتلاعبه وان سهوا فبمجرد تيقنه يرجع ويذكر ما أخره مثلا من سهي وبدا ورده بالصلاة يعني اللهم صلي الخ فانه يرجع إلى الاستغفار ويعيد ما ذكر في غير محله ثم يجبر بمائة من الاستغفار وضح ورده وكذا من قدم لا اله إلا الله يذكر ما تركه ويعيد الذكر ويستغفر مائة جبرا .

السؤال الثامن و الثلاثين: ما حكم من قام ناسيا في ورده هل يرجع أو يقطع ؟

الجواب الثامن و الثلاثين : من قام في ورده للضرورة كمن عليه النوم فانه لا بأس أن يقوم ليذهب عنه النوم ويرجع ومن قام ناسيا من غير قصد فان تفاحش القيام وطالت الغفلة فانه يستأنف العمل وان لم يطل فانه يجلس ويكمل ورده

تنبيه : الذاكر كالمحارب بالسيف بمعنى كالذي يقابل قرينه في الحرب فلا ينبغي الكسل

السؤال التاسع و الثلاثين : ما حكم من سقطت سبحته أو فلتت منه هل يبني أو يستأنف ؟

الجواب التاسع و الثلاثين : من سقطت سبحته بالنوم فان استيقظ مع السقوط فانه يبني على اليقين في العدد وان سقطت السبحة ولم يستيقظ و لم يدر فوضوؤه ناقض لثقل نومه وان فلتت منه لا غير يتحرى ويبني .

فائدة: النوم على أربعة أقسام طويل ثقيل وطويل خفيف وقصير ثقيل قصير خفيف فالطويل الثقيل ينقض اتفاقا وطويل خفيف يستحب منه الوضوء ،والقصير الثقيل ينقض والقصير الخفيف لا شيء فيه .

السؤال الأربعين : ما حكم من يذكر مع الفقراء هل يعتمد على عددهم أم لا ؟

الجواب الأربعين : الفقير ينبغي له أن يعتمد على نفسه ويعتني بعدد سبحته وان سهي فالجماعة كافية والمبتدى هو القائم في مرتبة الإمام والمكلف بالعدد وليس هو الإمام و إلا لأبطلها لهم إن نعس مثلا فالإمامة في الوظيفة كما في الإراءة كناية عن مرتبة الجماعة ومرتبة الشيخ رضي الله عنه .

السؤال الواحد و الأربعين : ما حكم الجالس وحده منفردا ولم يدخل مع الفقراء في الوظيفة وغيرها ؟

الجواب الواحد و الأربعين : وظيفته وذكره صحيح لكنه أساء الأدب كمن يصلي وراء الصف منفردا فان لم يجد محلا في الصف ولا موضعا فانه يصلي وحده و لا يجذب أحد كما قيل وإن وجد موضعا في الصف وتهاون وصلى وحده قيل بإعادة للصلاة ولكن المشهور أن صلاته صحيحة وأخطاء الوظيفة كذلك

السؤال الثاني و الأربعين : ما حكم المسبوق إذا وجدهم في آخر الجوهرة الكمال؟

الجواب الثاني و الأربعين : قال في الإراءة وإذا سبقت في الوظيفة فقل أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم وادخل معهم حيثما وجدتهم فإذا فرغوا فلا ترفع يدك للدعاء ولا يد واحدة لعدم السنة فإذا وصلوا إلى إن الله وملائكته فأنت بالخيار في الاختتام معهم أو ترجع إلى ما سبقوك به وقل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين إلى آخر الفاتحة، أستغفر الله العظيم.. الخ حتى تصل الموقع الذي ذكرت معهم وإذا وجدتهم في وسط الحبة فلا تحسبها ولا تعدها حتى تبدأها في أولها وإن على ما ذكرت معهم ولو جوهرة واحدة و لا تغتر بقيل و قال.

السؤال الثالث و الأربعين : ما حكم الشخص نفسه إذا كانت تنتظره الوظيفة هل يأتي بالوظيفة أو يدخل معهم في الهيلة هكذا لفظه ؟

الجواب الثالث و الأربعين : وحيث فاتت الجماعة في الوظيفة ووجدتها في الهيلة فلا يفوتها أيضا على نفسه في الهيلة بل يدخل معهم فإذا أكملها يأتي بالوظيفة.

السؤال الرابع و الأربعين : ما حكم المسبوق إذا وجدهم في آخر صلاة الفاتح ؟

الجواب الرابع و الأربعين : يدخل معهم ويكمل معهم ثم يرجع إلى ما سبق به مثلا من وجدهم في الآخرة من صلاة الفاتح يذكرها معهم كاملة ثم يذكر معهم الهيلة والجوهرة فإذا وصلوا إلى تعرفنا بها إياه يرجع ويقول بسم الله الرحمن الرحيم والفاحة كما سبق.

السؤال الخامس و الأربعين : مهم : إذا وجدهم في جوهرة الكمال وعنده البدل هل يأتي بالمسبوق ؟

الجواب الخامس و الأربعين : أجاب الفقيه سيدنا الحاج الأحسن بن محمد البعقلي رحمه الله ورضي عنه وأرضاه عنا بأن صاحب البدل إذا كان مسبوقا ووجد الفقراء في الجوهرة ولو الآخرة فانه يدخل معهم

بالنية ويأتي ببدله أولاً حتى يكمله ثم يرجع إلى أول وظيفته قال لان
البدل له حكم المبدل منه في كل حكم والبدل لا يتجزأ وهذا فهم أهل
البصائر .

السؤال السادس و الأربعين : هل يبقى المسبوق في مكانه أم يباح له
التحول إذا كان في المكان شيء من التشويش كشرب الشاي وغيره ؟
الجواب السادس و الأربعين : ولا بأس إن شاء أن يتحول إلى
استقبال القبلة أو إلى محل يعينه على الحضور معهم : أما إذا استغرق في
الحضور معهم فلا يبال حتى إذا رجع إليه شعوره عند إكماله . هذا أولى
لمن قدر عليه والله أعلم .

السؤال السابع و الأربعين : ما هو الأفضل عند ذكر الورد هل
البقاء في مكان الوظيفة أو التحول إلى مكان آخر ؟

الجواب السابع و الأربعين : إذا كان المكان فارغاً وخرج الفقراء
أوجلهم ولم يشتغلوا بشيء مما يشوش فلا بأس أن يذكر ورده في
موضعه و إلا تحول إلى محل يعينه والمقصود الحضور وكل ما يساعده
عليه .

السؤال الثامن و الأربعين : ما حكم القبلة؟

الجواب الثامن و الأربعين : استقبال القبلة من شروط الكمال في الورد والوظيفة و الهيلة ليس من شروط الصحة وأفضل المجالس ما استقبل به القبلة إلا لضرورة كالسفر وضيق المجلس والازدحام ومن شروط الكمال استحضار معاني الذكر لمن كانت له قدرة ومعرفة و إلا فلينصت و يسمع بقلبه لذكره فبذلك يحصل حلاوة الذكر ومن شروط الكمال في الورد الأسرار والجلوس إلا لضرورة ومن شروط الكمال استحضار صورة ذات الشيخ القدوة رضي الله عنه كأنه جالس بين يديه وأكمل منه استحضار ذاته الشريفة صلى الله عليه وسلم وهذا الاستحضار يعين على الخشوع والحضور والله الموفق

السؤال التاسع و الأربعين : هل يكفي تيمم الصبح أو العصر لذكر الورد أو يجده ؟

الجواب التاسع و الأربعين : ومعلوم أن التيمم لا يرفع الحدث لا الأصغر ولا الأكبر ، ولا يصلي بها إلا فرضا واحدا، وكذا لا يصح الورد ولا الوظيفة بتيمم الصبح ولا العصر ، ولا تصح الوظيفة بتيمم الورد اللزوم ، و إلا العكس على الأحوال . ومن تيمم للفرض أو اللزوم فله أن يذكر به غير اللزوم كالمسبعات واللطيف وغير ذلك ، وإذا تيمم لغير اللزوم لا يذكر به اللزوم كما لا يصلي بتيمم النافلة الفرض ، كمن يتمم

للفجر لا يصلي به الصبح، ومن يتم للفريضة يصلي به النافلة كمن يتم للعشاء فانه يصلي الشفع والوتر وما شاء.. الخ

السؤال الخمسين : ما حكم من تيمم للصبح أو العصر أو الوقت هل يتم للورد أم يؤخر حتى يبأس من الماء؟

الجواب الخمسين : إن رجي الماء في الوقت يتيمم للصلاة لضيق وقتها وأخر الورد إلى أن يجد الماء

و إلا تيمم للورد أيضا قال في الاراءة فان احتلم وتعذر الغسل يتيمم للصلاة لضيق وقتها وأخر الورد والوظيفة للغسل وإن تعذر تيمم .

السؤال الواحد و الخمسين : ما حكم من ذكر سبحة ناقصة يوما أو أكثر ولم يعرف مدى النقص ؟

الجواب الواحد و الخمسين : قال في الاراءة من وجد سبحة ناقصة ولم يدر وقت النقص أعاد الورد الذي ذكره في يومه لا غير قياسا على الذي وجد في ثوب نومه علامة احتلام ولم يدري أي ليلة حدث الاحتلام فانه يعيد الصلاة من آخر نومة نامها في ذلك الثوب والله أعلم .

السؤال الثاني و الخمسين : ما حكم من ذكر بسبحة زائدة حبة أو أكثر ؟

الجواب الثاني و الخمسين : قال في الاراءة فمن يذكر بالزيادة أي

بسبحة زائدة مدة غير معلومة يعني

أو معلومة يجبر الجميع بمائة من الاستغفار وينوي به الجميع رخصة من

الله .

السؤال الثالث و الخمسين : ما حكم المسافر في السيارة أو الطائرة

أو غيرها هل يذكر الجوهرة أم لا ؟

الجواب الثالث و الخمسين : قال في الاراءة فالجوهرة لا تقرا على

ظهر دابة ولا على مركب صغير في البحر فالذي يفهم منه أن الجوهرة

لا تقرا على سيارة ولا على مركب لعدم الوفاء بشروطها والله أعلم

السؤال الرابع و الخمسين : ما حكم المسبوق في الهيلة إذا وجدهم

في ذكر الله الله هل يدخل معهم أم يأتي بما سبقه ؟

الجواب الرابع و الخمسين : بل يدخل معهم حيثما وجدهم فإذا

ختموا مع الغروب اكتفى بما ذكره معهم قال في الاراءة تمالات الإخوان

على أن يذكروا شيئاً من الهيلة أولاً ثم المفرد يعني الله الله أو العكس أو

يذكروا الاسم المفرد من أوله إلى آخره فذلك موكل إلى نظر عمل المربي

يعني جائز وإن وجدتهم يذكرون الاسم المفرد فاذا ذكر معهم .

السؤال الخامس و الخمسين : هل يجوز للفد أن يقدم ورده على الوظيفة أم لا؟

الجواب الخامس و الخمسين : نعم وذلك أولى لأن الورد هو الأصل والوظيفة لازمة بلزوم الورد كما ذكرنا أولا .

السؤال السادس و الخمسين : ما حكم من نام في الوظيفة حتى سقطت منه السبحة وهو يذكر لا اله إلا الله هل يجدد الوضوء؟

الجواب السادس و الخمسين : من نام في حالة الذكر اللازم نوما ثقيلا نقض وضوؤه وبطل ذكره وعلامة الثقل سقوط ما بيده كالسبحة ولم يفق معه. أما إذا أفاق واستيقظ مع السقوط فغير ثقل ولا يبطل ورده والنوم على أربعة أحوال ثقل خفيف ،طويل وقصير فالثقل ينقض باتفاق والخفيف لا ينقض باتفاق ،والطويل الخفيف يستحب منه الوضوء والقصير الثقل ينقض على الراجح .

السؤال السابع و الخمسين : سؤال مهم ما حكم من تذكر أثناء الورد أن الورد السابق لا زال في ذمته؟

الجواب السابع و الخمسين : قال في الاراءة وان شرع في ورد المساء ثم تذكر فيه ورد الصباح أتمه أي أكمله وأتى بالصباحي وأعادته استحبابا لمكان الترتيب وحكم الورد هنا مخالف لحكم الصلاة لان

حكمها من ذكر صلاة في صلاة فسدت هذه عليه يعني التي فيها إن كان فذا وأما المأموم فلا تبطل عليه على المشهور وفي زلال الأصفى للفقيه رحمة الله عليه وتمادى ذاكر فأتته من وراء الإمام على صلاة صحيحة ولو مشتركين الوقت لان الترتيب شرط ابتداء لا دواما .

السؤال الثامن و الخمسين : ما حكم من دخل في الوظيفة ولم يصل العصر ودخلت جماعة فأقاموا الصلاة هل يقطع ويصلى معهم أم ماذا ؟

الجواب الثامن والخمسين : قال في الاراءة وان كنت مسبقا في الوظيفة ودخلت معهم ثم جاءت جماعة وأنت لم تصلى العصر فعلم وصل معهم ثم ارجع إلى الوظيفة فإذا فرغوا من الوظيفة فأت أولا بما فاتك وسط الوظيفة ثم ارجع لما سبقت به أولا كما سبق .

السؤال التاسع و الخمسين : هل يجوز لمن ذكر الوظيفة أو الورد أن يشرب الماء إذا كان الماء معه يعني حاضرا .

الجواب التاسع و الخمسين : قال في الاراءة بطل الورد وكذا الوظيفة بمبطلات الصلاة بأكل كثير أو شرب كثير أو ضحك أو نفخ أو بشغل كثير.

السؤال الستين : ما حكم المسبوق في الوظيفة بحبتين أو أكثر من

الاستغفار هل يأتي بها قبل الصلاة

أو الجوهرة أم حتى ينتهي من الوظيفة ؟

الجواب الستين : لا يجوز القضاء في صلب الإمام والإمام كناية عن

مرتبة الشيخ والجماعة فمن سبق بشيء في الوظيفة قليل أو كثير فليصبر

حتى يفرغوا و يأتي به، نعم إذا سكت في وسط الذكر حتى فاتته حبة

أو حبتين كمن يتشاءب أو أخذته الكحة أي السعال مثلا فانه يأتي

بهما سرا ولحقهم فلا يتركهم فمن فاتته حبة بقيت على ذمته لأنها ركن

والجماعة لا تحمل الأركان والله أعلم .

السؤال الواحد و الستين : ما حكم من يذكر لا اله إلا الله وفجأة

وجد نفسه في صلاة الفاتح ؟

الجواب الواحد و الستين : يرجع إلى ذكره فان زاد شيئا كصلاة

الفاتح التي وجد فيها عقله ولسانه فانه يجبر بمائة من الاستغفار وان لم

يكملها فلا شيء عليه إن شاء الله والله أعلم .

السؤال الثاني و الستين : ما حكم العامل أو الموظف الذي يستحيل عليه ذكر الهيلة يوم الجمعة دائما هل يجوز ذكرها بعد المغرب أو العشاء؟

الجواب الثاني و الستين : ذكر حضرة الجمعة المسمى الهيلة لازم من لوازم الطريقة فلا يجوز للفقير تركه ولا التهاون به وله وقت محدد لا يتعدى وهو من عصر الجمعة إلى الغروب كالوقوف بعرفة عشية عرفة ليلة العيد ، فإن فات الوقوف في تلك الليلة فلا يدرك إلى العام المقبل ولو وقف هنا أبدا لا ينفعه ولا ينجبر حجه و إذا فات هذا الذكر في هذا الوقت لعذر شرعي فالرجاء قوي أن يكتب له ثوابه وإن فوته على نفسه لغير عذر كالتهاون أو الاشتغال عنه بغير ضرورة فمصيبة في الطريق قال في الاراءة: وأما الهيلة فهي نذر معين بوقت مخصوص من عصر الجمعة إلى الغروب فإن فات لعذر شرعي كمرض ونسيان أو غلبة نوم أو إكراه أو حيض ونفاس سقط وجوبها لأنها تجب بالذكر والقدرة في الوقت المعين وان تسبب في تركها كاشتغاله بالأسباب أو مزاح حتى خرج الوقت فقد عصى أمر الشيخ وأمر المقدم وأمر النبي صلى الله عليه وسلم لأنه صاحب هذه الطريقة المشرفة به فيلزمه استدراك مثلها من غير قضاء ويثقل عليه بألف من صلاة الفاتح

وبكثرة الاستغفار لينزجر إلى الجمعة في الاستغفار وعلى كل حال فما فاته لا يؤديه ما ذكره وهو أعظم مصيبة . الخ ، فليجتهد العامل والموظف وليذكر ما أمكنه والرجولية من علامة رفع الهمة والله أعلم .

السؤال الثالث و الستين : ما حكم من ذكر مع الفقراء أقل من ألف من لا اله إلا الله هل يكفي بما ذكر أو يكمل العدد؟

الجواب الثالث و الستين : من كان مسبقاً وفاته الفقراء بشيء من الهيلة يدخل معهم ويكمل معهم فإذا فرغوا مع الغروب اكتفى بما ذكر معهم وإن بقي الوقت كمل ما التزمه أو كمل ألفاً ولا أقل من الألف .

السؤال الرابع و الستين : ما حكم من كان يذكر ورده وقام الإمام للصلاة المفروضة كالعشاء ؟

الجواب الرابع و الستين : من يذكر الورد اللازم أو الوظيفة وحده فقامت الصلاة يعني أقيمت الصلاة كالمغرب أو العشاء فانه يعلم سبحانه ويدخل مع الإمام في أول تكبيرة الإحرام ، فبمجرد السلام يحمل سبحانه ويكمل ما بقي من ورده ، وأما التراويح والنوافل فلا يقطع الورد اللازم فافهم .

السؤال الخامس و الستين : هل يؤمن الفقير وراء إمام غير فقير في الفاتحة أو لا ؟

الجواب الخامس و الستين : إذا كان الفقير يصلي وراء إمام فقير أو غير فقير وإذا قال ولا الضالين فليقل الفقير وغيره أمين سرا فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ، وأما غير الصلاة مطلق الدعاء فان الفقير لا يؤمن في دعاء غير الفقير التجاني وقد رأيت جوابا لسيدنا الحاج الحسن الأفرائي رضي الله عنه ونفعنا بذكره على مثل هذه المسألة ، جوابا لبعض فقراء تارودانت ، فأجاب بأن الدعاء جماعة مأمور به شرعا ولا بأس أن يقول الفقير ءامين قلت لأنه يقصد بركة الدعاء لا بركة الداعي والله أعلم .

السؤال السادس و الستين: هل يجوز أن يذكر الورد بالجوهرة بدل صلاة الفاتح إذا كان المكان طاهر يسع ستة أشخاص .

الجواب السادس و الستين : الفقير يقف على حدود الطريقة ويتبع ما أمر به وما أخذه بالإذن ولا يتبع الهوى والورد ما ورد بالجوهرة ، وكذا الوظيفة إلا اثني عشر الأخيرة .

تنبيه: أعلم أن صلاة الفاتح أعظم من الجوهرة قال الفقيه سيدنا الحاج الأحسن رضي الله عنه صلاة الفاتح أعظم أجرا من الجوهرة وإنما هي أي الجوهرة تفسير لفظ سيدنا محمد فقط .

وكفى في فضلها قوله صلى الله عليه وسلم لسيدنا رضي الله عنه ما
صلى علي أحد بمثل صلاة الفاتح قال صاحب المنية:
ومرة واحدة تقرأ من هذه تكفر الذنوب
وتزن

من كل تسبيح وذكر وقعا ستة

آلاف ومن كل دعا
وقال أيضا :

سعادة الدارين ضمنها في اليوم مرة

مداومتها

يعني صلاة الفاتح وعليكم بعلف الطريقة الذي هو المطالعة في كتب
الطريقة تقوى طريقتم .

السؤال السابع و الستين : هل يجوز للفقراء أن يرافق أحد لزيارة أحد
الأولياء حيا أو ميتا وهو لا ينوي التبرك ولا الإستمداد وإنما يرافق
صاحبه تطيبيا لنفسه هذا لفظ السؤال ؟

الجواب السابع و الستين : لا يجوز للفقير التجاني أن يزور أحدا من
الأولياء أحياء ولا أمواتا و إلا انقطع حبله مع شيخه إن السلامة في
الساحل ، و من ذهب إلى أحد ودخل في ندره ورأى الزرع معرما في

ندره فبمجرد نظره إلى الزرع ينزع في قلبه حب الزرع .لقي صياد امرأة
فنادى نفسه يا صياد احذر أن تصاد ،ولا خير في صحبة من لا
يجانسك وصحبته عذاب شديد

وفسر قوله تعالى ﴿ **لَا تُحِبُّهُمُ غَايِبًا شَدِيدًا** ﴾ أي كما جعلناه
مع غير جنسه ذنوب المشايخ لا تغفر الالتفات إلى غيرهم ﴿ **إِنَّ اللَّهَ**
لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ﴾ وكل ما يعلمه الفقير يحمله عليه شيخه إلا
الالتفات إلى غيره نعوذ بالله من سوء الأقدار والله هو الكافي .

السؤال الثامن و الستين : هل يجوز للفقير أن يؤمن إذا دعا والده
وليس بفقير.. الخ ؟

الجواب الثامن و الستين : نعم شرعا وطبعا لوجوب البرور بهما
وطاعتهما من شروط الطريقة حتى قالوا من لم يبر والديه ولا يتسر له
السلوك في هذه الطريقة إلا من تاب ،وفي الاراءة من يذكر ورده فناده
أبوه فانه يجب عليه أي يجيبهما يعني بالكلام لا بالإشارة ،فان قل
الكلام بنى على ما ذكر ،وان كثر يستأنف عمله وإذا دعوا له بالخير
فيقول آمين لأنه من البرور والله اعلم .

السؤال التاسع و الستين : ما حكم من صلى بغير الفاتح في ورده
ووظيفته إن كان فذا للضرورة بمرض أو سفر أو غير ذلك هذا لفظه ؟

الجواب التاسع و الستين : الوظيفة لا يجوز فيها غير صلاة الفاتح
ومن لم يحفظها سقطت الوظيفة عليه وأما الورد فيجوز بأي صيغة
كانت من الصلوات عليه صلى الله عليه وسلم وإنما اقتصر عليها
الفقهاء لما ذاقوا فيها من السر حتى لم يقدرُوا أن يذكرُوا غيرها لما عرفوا
من فضلها وحق لها ذلك فان من عرضها وعرف قدرها لا يلتفت إلى
غيرها قال في المدينة :

ومرة منها بستمائة ألف من الواقع في البرية
من صلواتهم لوقت الذكر وهي تضاعف لهذا القدر
يعني في مرتبتها الظاهرة فقط ، وأما الباطنة، و الباطنة الباطنة فموكول
لأربابها فليعرف قدر رجال الطريقة رضي الله عن سيدنا وعن جميع
أصحابه .

السؤال السبعين : ما حكم من زاد في استغفار الورد العظيم الذي..
الخ؟

الجواب السبعين : ففي الاراءة من بدل استغفار الورد بصيغة الوظيفة
أو العكس بدل استغفار الوظيفة بصيغة الورد فان كان عمدا بطل
لتلاعبه . وان جهلا أو سهوا أو غلطا بنى على النية ، فإذا كمل بعد
الإتيان بصيغة مشروعة تامة جبر الاستغفار .

السؤال الواحد و السبعين : ما حكم من ذكر الورد والوظيفة و الهيلة وهو على غير وضوء ولم يتفطن حتى أنهى الذكر هل يعيد هذا لفظه ؟

الجواب الواحد و السبعين : نعم يعيد وجوبا عليه لأنه كان لم يذكرهم والوضوء والطهارة من شروط الصحة في الأذكار الثلاث التي هي اللوازم ومن ذكر ورده ووظيفته أو الهيلة بغير وضوء يعيد أبدا وأما الهيلة أن تذكر قبل الغروب و إلا فاتت.

السؤال الثاني و السبعين : ما حكم الشخص إن كان ثوبه أو مكانه غير طاهر ولم يعرف ذلك إلا بعد انتهاء الذكر ؟

الجواب الثاني والسبعين : من ذكر اللوازم بثوب نجس أو في مكان نجس ولم يدر حتى كمل فإنه يعيد في الوقت فقط كالصلاة فمن صلى بثوب نجس أو صلى في مكان نجس ولم يدري حتى سلم فإنه يعيد في الوقت الظهرين للاصفرار و العشاءين للفجر والصبح إلى طلوع الشمس والورد كذلك والله أعلم.

السؤال الثالث و السبعين : ما حكم من كان شاردا الذهن طول الورد أو الوظيفة أو الهيلة ؟

الجواب الثالث و السبعين : أعلم أن الحضور روح الأعمال ، والعمل الذي لا حضور فيه كالذات الميتة والحضور يكون على قدر الهمة

ويحصل بالتكلف والتدرج بأن يجاهد الفقير خواطره وهذه نتيجة استحضار الفقير صورة ذات شيخه لتعينه على الحضور فيقدر هذا الاستحضار يكون الحضور ، في الاراءة وإن غفل قلبه بتشويش جبر بثلاثة من الجوهرة الكمال ، يعني يتلوا الجوهرة ثلاث مرات بنية الجبر وقال من ذكرها ونوى أن يجبر بها عبادته كلها من يوم يعبد الله بغفلة حصل له الحضور يعني ثوابه وأعطى ثواب عبادة العارفين المستغرقين في حضرة الله جعلنا الله منهم بمحض فضله .

السؤال الرابع و السبعين : ما حكم الشخص نفسه إذا كان ذلك في أكثر وقته هذا لفظه ؟

الجواب الرابع والسبعين : أعلم أن الغفلة تسكر وكل مسكر حرام فينبغي للعاقل أن يجاهد نفسه يعني الذي يريد إصلاح نفسه أن يدخل تحت تربية ناصح وشيخ عارف يعطيه نفسه يعني يعاهد على متابعة وعلى محبته وعلى ألا يخالف إشارته وطريقته طول حياته ليربيه ويرقيه إلى حياة روحه ويوقظه من نوم غفلته، ففي الحديث : **الناس كلهم نيام فإذا ماتوا انتبهوا ولا يتنبه ويستيقظ من نوم غفلته إلا إذا ماتت نفسه وحيي قلبه والله الموفق .**

السؤال الخامس و السبعين : هل تقضى الهيلة كما يقضى الورد ؟

الجواب الخامس و السبعين : الهيلة هي ذكر حضرة الجمعة، وقته محدد بعصر الجمعة إلى الغروب فلا يقضى إذا فات لأنه لعمارة ذلك الوقت المعظمة المخصوصة بذلك السر وهي كالإكسير الخالص فلا ينبغي أن يفوت في هذا الوقت دقيقة بغير ذكر واعتنى صلى الله عليه وسلم بحضورها حضورا خاصا هو والخلفاء الأربعة رضي الله عنهم وكذا الشيخ رضي الله عنه ومعهم صفوف من الملائكة، و الهيلة تكون بذكر الله الله من أولها إلى آخرها أو بذكر لا اله إلا الله أو يذكر الكلمة الشريفة لا اله إلا الله أولا ثم يذكر الذكر المفرد الله الله على حسب ما اصطاح عليه الفقير لهذه الحضرة بالتعظيم و الاحترام ويشتاق إلى هذا الذكر العظيم والله الجواد الكريم فإنها ساعة الإجابة إن شاء الله .

السؤال السادس و السبعين : الوظيفة؟ هذا لفظه لعله ما معنى الوظيفة أو ما حكم الوظيفة ؟

الجواب السادس و السبعين : قال في البغية عند قول المنية : و هذه الشروط للوظيفة الوظيفة ما يقدر من عمل وغيره وظفت عليه العمل توظيفا قدرته وأما حكمها في الطريقة فهي لازمة بلزوم الورد وتقضى إن فاتت كالورد وأركانها : نية التعبد لله تعالى وثلاثون من أستغفر الله العظيم الذي لا اله إلا هو الحي القيوم وخمسون من صلاة الفاتح ولا

يصح فيها غير صلاة الفاتح ، فمن لم يعرفها سقطت عليه الوظيفة حتى يحفظها ، وفيه تبينة لقدر الوظيفة والفاتح ، والرابع مائة من لا اله إلا الله واثنى عشر من جوهرة الكمال لمن حفظه ، وإلا ذكر البدل وهو عشرون من صلاة الفاتح ، والجوهرة لا بد فيها من الطهارة المائية ، أي الوضوء أو الغسل ولا تصح بالتيتم كالاسم الأعظم ، فلا يذكران بالتيتم ولا بسائر المعفوات ولو سائر الدهر. لأنهما من الأسرار التي لا تكليف بها .

فمن استوفى شروطها ذكرها وإلا ذكر البدل ، ومن شروطها الجماعية مع الإخوان إن أمكن والجهر بها لو وحده إن قدره وإلا ذكر وظيفته وحده .

قال في المنية :

وتركه لغير عذر شرعي أو كل الأوقات له ذو منع
يعني ترك الجمع لغير عذر شرعي في الوقت أو في كل الأوقات ممنوع في
الطريقة.

السؤال السابع و السبعين : ما حكم من نسي أن اليوم يوم الجمعة ولم يتفطن إلا يوم السبت ؟

الجواب السابع و السبعين : ما تقدم من أن هذا الذكر مخصوص بيوم الجمعة فان فات بخروج وقته ، فان فاتت لعذر كهذا النسيان الذي ذكره

السائل فلا حرج عليه ، كما في الحديث : **﴿إِنَّ اللَّهَ رَفَعَ عَن أُمَّتِي**

الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ﴾ ، فالرجاء من الكريم . ومن

تهاون وفوته على نفسه بشغل أو أسباب أو لهو أو مزاح فقد فوت على

نفسه الخير الكثير لا يحد بمقياس

نعوذ بالله من حرمان الخير المعاصي والذنوب :

ومن يفته وقتها لا يلزمه قضاؤها بلا حلاف اعلمه

وتركها يفيت خيرا جما إلا لعذر عارض ألما

السؤال الثامن و السبعين : هل يجوز ذكر الهيلة منفردا إذا لم يكن

بالبلد فقراء أو خاف بطلبهم خروج الوقت

الجواب الثامن و السبعين : نعم يذكر ذكره وحده ومعه ملائكة قال

في المنية :

لمن له أخ و إلا فعلى منفردا ومن يكن قد شغلا ... الخ

وإنما منع الذكر منفردا أي وحده إذا كان الإخوان أو كانت الزاوية

فتهاون وكسل وذكر وحده بلا عذر فلا يعذر ، والله أعلم .

السؤال التاسع و السبعين : هل يجوز ذكر الهيلة بلفظ الله الله إذا كان منفردا لضيق الوقت أو لعذر آخر ؟

الجواب التاسع و السبعين : نعم يجوز ذكرها بلفظ الجلالة الله الله إلى آخرها أو يذكر الكلمة الشريفة لا اله إلا الله إلى آخرها أو يذكر شيئا من هذا وشيئا من هذا والكل من الطريقة ويأتي الذاكر بالخبر في قلبه :أي الله ربي أو يأتي الذاكر بالخبر في قلبه :أي الله ربي أو يأتي بقلبه بالمتبدأ أي ربي الله . و إذا أراد أن يتدئ الهيلة فيقول بعد البسملة والحمدلة يتلو قوله تعالى : ﴿ **قل الله ثم ردهم في موضعهم**

يلعبون ﴾ الآية يعني في بداية أول ذكر الفرد الله الله ... الخ .

السؤال الثمانين : هل يجوز للفقير قراءة كتب القوم من غير مثل الغنية وكتاب الأحياء وغيره دون نية التبرك والاستمداد ؟

الجواب الثمانين : قال الخليفة الفقيه سيدنا الحاج الأحسن رضي الله عنه لا أحب للفقير أن يطالع كتب القوم ولا سردها على الإخوان إلا المتجبر في العلوم فيطالع تغلغلا لا غير ، فمن ابتلي بذلك قلت له السلامة وذلك لاختلاف المقاصد والأذواق ، قلت فكم من واحد كان ذلك له سببا الالتفات نعوذ بالله من سوء الأقدار ، قيل أن واحد من أصحاب الشيخ رضي الله عنه و أظنه من فاس يطالع كتابا من كتب

بعض الرجال فأداه الحال إلى الإفراط المضر في تعظيم ذلك الرجل وهو في بيت وسط داره ، فإذا هو بالشيخ رضي الله عنه تمثل له أمام عينه ونزع له ذلك الكتاب وقال أهذا أنت أم كذا و سمي له ذلك الرجل

﴿فليحذر الذين يخالفون...﴾ والله أعلم .

السؤال الواحد و الثمانين: ما حكم المريض الذي يعجز عن حضور الوظيفة أو الهيلة هل يؤديها في منزله وإذا عجز عن أدائها حال المرض هل يقضيها ؟

الجواب الواحد و الثمانين : هذا أحد الأعذار المبيحة للتخلف على الجماعة ، وظيفة و هيلة وإذا تخلف فانه يذكرهما في منزله بقدر الإمكان فإذا عجز عنهما أو عن أحدهما أو لا قدرة له عن الذكر أصلا يدعهما قال في الاراءة : والمريض إن كان خفيفا كلا شيء ، يجب عليه الورد وإن كان متوسطا بحيث يمكن له أن يذكر لكن بمشقة فادحة فمخير ، وأن علم أو ظن إهلاك نفسه بالذكر فيجب عليه تركه ولا قضاء ، ثم قال بعد هذا فان بري المريض في الوقت ولو الضروري ذكره ، يعني المريض المخير إذا برء في وقت الورد والوظيفة أو الهيلة قضاة وغيره لا قضاء فافهم .

السؤال الثاني و الثمانين : ما حكم المسافر يوم الجمعة إذا أدركته الهيللة وهو مسافر في السيارة أو في الحافلة يذكر فيهما أم ينتظر حتى يصل إلى منزله ولو بعد الغروب ؟

الجواب الثاني والثمانين : المسافر أن رجي أن يدرك الوقت في منزله فانه يصلي لضيق وقتها ويؤخر الذكر إلى محله ، و إلا بأن خاف خروج الوقت قبل الوصول ذكر هيلته بما أمكن وللمسافر أحكام يعني يذكر في السيارة أو الحافلة أو ينزل إن أمكن حتى يذكر وان كان حرا السيارة له يقف حتى يكمل ذكره وان كان مضطرا ذكر بما أمكن ، والرجولية والحزم خير كله .

السؤال الثالث و الثمانين : -مهم- هل يجوز أن يصلي الفقير الوتر ثم يذكر ورده أو يذكر قبل الوتر ؟

الجواب الثالث و الثمانين : إذا ألبأت الضرورة الفقير حتى أخرج ورده عن وقته المختار الذي هو صلاة العشاء فأولى له أن يؤخر الوتر حتى يذكر ورده ثم يوتر وأما ذكره بعد الوتر فخلاف الأولى وهو صحيح ، وأما إذ أراد تقديم ورد الصباح فلا يذكره حتى يوتر فان الوتر كالطابع

على عمل النهار ، ولذلك أمر الشارع صلى الله عليه وسلم فتأخير الوتر إلى آخر الليل **﴿اجعلوا آخر صلاة ليالي الوتر﴾**

السؤال الرابع و الثمانين : ما حكم من يذكر صلاة الفاتح وهفا هفوة ولما انتبه وجدهم في لا اله إلا الله هذا لفظ السؤال ؟

الجواب الرابع و الثمانين : من فاتته حبة في الوظيفة أو في الهيئلة أو حبتين فليستدرها فإنها ركن والإمام لا يحمل الأركان ، والإمام كناية عن الجماعة كما سبق ، فانه يستدرکہا سرا ثم يدركهن ، وما خصه في الذكر بعد فراغهم يذكره .

السؤال الخامس و الثمانين : هل يجوز أن يصلي الصلاة الفريضة بوضوء الورد أو الوظيفة ؟

الجواب الخامس و الثمانين : نعم إذا توضأ للورد أو الوظيفة أو الهيئلة يصح له أن يصلي به الفريضة والنافلة ، لأن الورد وغيره من اللازم مما لا يصح إلا بالوضوء بخلاف إذا توضأ لغير اللازم كالمسبعات وحزب البحر واللطيف وغيرها ولم ينوي رفع الحدث فلا يصلي به مطلقا لعدم توقف غير اللازم على الطهارة وإنما يستحب لا غير .

السؤال السادس و الثمانين : إذا كان الفقير أو الفقراء في مكان غير محقق الطهارة أو على فراش هل يذكر الورد أو الوظيفة أو لا بد من تحقيق الطهارة ؟

الجواب السادس و الثمانين : قال في الاراءة الثوب المشكوك فيه يحمل على الطهارة غير أن الجوهرة لا تقرأ بالثوب المشكوك فيه ولا في المكان المشكوك فيه ، فيذكر الفقير أو الفقراء ويصلون ويقرؤون البدل لا غير .

السؤال السابع و الثمانين : ما حكم من قرأ الجوهرة ولم يستوف شروطها هل تصح له الوظيفة كضيق المكان أو عدم تحقيق الطهارة ؟

الجواب السابع و الثمانين : الصحيح و الأحوط أن الجوهرة لا تقرأ بالمعفوات التي عفي الشرع عن صاحبها كالشك في طهارة المكان أو طهارة الثوب كأقل درهم بغلي من دم. أو صديد الرمل ، أو بلل باسور أو سلس قل أو من استجمر فقط ولم يغسل ذلك بالماء فإنه يصلي ويذكر أوراده كلها غير الجوهرة فليذكر البدل وعليه فيقرأ البدل إن قرب وكان سهوا ، ويجبر بمائة وإن طال أو تعمد أعاد الوظيفة والله أعلم .

السؤال الثامن و الثمانين : هل يجوز تقديم الورد المسائي كما يجوز تقديم ورد الصباح ؟

الجواب الثامن و الثمانين : يجوز تقديم ورد المساء بشرط لعذر المتوقع ،لكن في الليل أيضا بعد تقديم ورد الصباح ، قال في الاراءة ،وأما ورد المساء فإنه لا يقدمه إلا في الليل أيضا بشرط العذر المتوقع تحقيا أو ظنا لا شكا أو وهما ، يقدمه بعد تقديم الصباحي ،وبعد صلاة الوتر والله أعلم .

السؤال التاسع و الثمانين : ما حكم من قدم ورده في الليل فسمع الأذان فهل يقطع ويعيد ؟

الجواب التاسع و الثمانين : لا يقطعه بل يكمله فهو صحيح ويعيده بعد الصلاة استحبابا قال في الاراءة وان ذكرت وردك فطلع عليك الفجر ، وقد قدمته في الليل فكملة وجوبا وهو صحيح وأعدده بعد صلاة الصبح ندبا .

السؤال التسعين : ما أول الوقت الذي يجوز فيه ذكر الورد في الليل لمن يريد أن يقدم ورده؟

الجواب التسعين : إن فضيلة الليل يدخل وقتها بمقدار ما يقرأ القارئ المرتل خمسة أحزاب من القرآن الكريم بعد العشاء وذلك والله اعلم مقدار ساعة ونصف بعد صلاة العشاء ،فيذكر ورده أو أوراده كلها إن شاء وهي بخمسائة من التضعيف فمن فعل في تلك الوقت طاعة

صلاة وتلاوة وذكرنا بقصد إدراك تلك الفضيلة من عند الله أعطى خمسمائة فضلا من الله ﴿والله يضاعف لمن يشاء﴾ وإن كان ثلث الآخر أفضل كما قال الصحابي الجليل والتي يثابون عليها أفضل والله اعلم .

السؤال الواحد و التسعين : هل يجوز للمسبوق الذي عنده البدل إذا أكمل بدله قبل فراغ الفقراء من الجوهرة أي يأتي بمسبوقه أو يصبر حتى يختم الفقراء ؟

الجواب الواحد و التسعين : الأولى أن يصبر حتى يختم الفقراء الجوهرة قال في الاراءة فإذا وصلوا إن الله وملائكته فأنت بخيار أن تختم معهم ولا ترفع يدك للدعاء أو ترجع إلى مسبوقك بمجرد قولهم تعرفنا بها إياه وأن كمل قبل فراغهم عمل خلاف الأولى وصحت والله أعلم .

السؤال الثاني و التسعين : ما حكم من لم يذكر ورد الصباح إلا بعد الظهر لضرورة عمل أو خدمة أو شغل مهم ؟

الجواب الثاني و التسعين : ذلك وقته ،وان كان الوقت ضروريا ،لأن الوقت الضروري من الضحى إلى الغروب ، وإنما يمنع التهاون وهو إخراج الورد عن وقته المختار لغير عذر ،وهذا من الكبائر في الطريقة وأحرى إذا داوم على ذلك ، وكنا نرى بعض الفقراء لا يذكرون ورد المساء إلا بعد

العشاء بكثير وكنا ننبه على ذلك دائما ، ولكن حسن الظن خير كله فنقول إن لهم عذرا والله أعلم .

السؤال الثالث و التسعين: ما حكم من يذكر الورد ويشغل بشيء أو يتناول شيئا أو يلعب مع أولاده ؟

الجواب الثالث و التسعين : هذا مما يدل على عدم معرفة قدر الورد اللازم ، الذي هو من ترتيبه صلى الله عليه وسلم . قال في الاراءة :
والورد فرض التزمه في صحة عقله وشرع

للانقطاع إلى الله وهو خلوة الطريق خلوة قلبية ، فعند الورد يتجرد قلبه مما سوى الله ببركة الشيخ رضي الله عنه ، وأمعن النظر وافهم قوله للإنقطاع إلى الله ، كيف ينقطع إلى الله من يشتغل بما يشغله عن ذلك وكذا قوله خلوة قلبية ، كيف يخلو ويتجرد قلب من يتناول شيئا غير ما هو بصدده ، وقد قيل حسن الذباب يذهب ما في اللباب وقد شرطوا أن يسمع الذاكِر إلى ما يذكر بسمع قلبه ، فإذا أحرم الذاكِر للورد حرم عليه كل ما يشوش عليه . وقد نزلوا تلاوة الفاتحة للورد منزلة تكبيرة الإحرام للصلاة ، فإن قرأ الفقير الفاتحة بنية الدخول في الورد فقد حرم عليه غير ورده اختيارا

أما الضرورة فقد علم حكمها **﴿عند الامتحان يحرم الرجل أو يمان﴾** إن الله تعالى ينزل العبد من حيث العبد أنزله .

السؤال الرابع و التسعين : ما حكم من تخلف عن الجماعة في الوظيفة بأسباب عيشية ؟

الجواب الرابع و التسعين : والله أعلم ، إذا أعطى في صحة عقله العهد على قبول شروط الطريقة ، يلزمه الوفاء بالعهد و إلا نكث **﴿فمن نكث فإنما ينكث على نفسه﴾** فلا يجوز التخلف عن الجماعة في الوظيفة إلا لعذر شرعي ، وهو ما لا يمكن لك دفعه فمن كان عنده عذر شرعي فهو مقبول ولو تخلف . والأسباب المعاشية قالوا ليست عذرا شرعيا لعمومها ودوامها فليوسع العاقل على نفسه ، ويعتمد على ربه وفي بعهدة اللهم إلا إذا غلب وكان وحده بعيدا عن الزاوية فلينظر فقيرا أو اثنين يجمع معهم الوظيفة والمقصود الجمع . ثم بعد ذلك لا يفرض في الذهاب إلى الزاوية ولو مرتين في الأسبوع . اعتنى سيدنا رضي الله عنه بزاويته لوصية جده صلى الله عليه و سلم ، قال صلى الله عليه وسلم لصاحب المشاهد : **من لزم وردي ووظيفتي في الزاوية حصلت له الشفاعة والله أعلم.**

السؤال الخامس و التسعين : فقير في الوظيفة رعى عند ذكر جوهرة الكمال ستة أو سبعة ماذا يفعل هل يأتي بالبدل كله و نصفه ؟

الجواب الخامس و التسعين : إذا رعى الفقير في الوظيفة قبل الجوهرة ، وكان قليلا فانه يفتله بأصابعه كما عرف في الصلاة فإذا قطر وسال فانه يعلم سبخته ويذهب إلى الماء في اقرب ممكن ويغسل الدم ويرجع . ويبيني على ما ذكره مع الفقراء بشرط أن لا يتكلم ولا يتهاون و إلا قطع ، نعم . ومن فتله بأصابعه إن كان قليلا فإذا وصل الفقراء الجوهرة يأتي بالبدل وإذا رعى في الجوهرة قليلا أو كثيرا فانه يأتي بالبدل كله ، والبدل لا يجزأ وإذا كثر الدم فانه يقطع والله أعلم .

السؤال السادس و التسعين : قالوا لا بد إن يسمع الذائر نفسه وحالة كثير عدم الاستماع ؟

الجواب السادس و التسعين : هذا من شروط الكمال أن يسمع الذائر بقلبه إلى ذكر لسانه ليذكر بقلبه ولسانه معا فإذا اجتمع القلب واللسان فهو الكمال المنتج ، أما الذكر باللسان فقط فلا فائدة فيه أن الله لا يستجيب من قلب لاه ، أي غافل وكذا ذكر القلب فقط ، قيل لا يثاب عليه ، يقولون ما عندنا ذكر قلبي يثاب عليه إلا اثنان حمد المجمع حالة الجماع بقلبه والثاني حمد العاطس بقلبه في بيت واجتماع

القلب واللسان في الذكر لا يحصل دفعة واحدة لا بد من التدرج شيئاً فشيئاً ، بحيث يجارب الذاكر خواطره ، ويرد عقله إلى ذكره كلما ذهب إلى شيء حتى يصير له حالاً أصلح الله حالنا لذلك جميعاً ويرحم الله العارف الكبير سيدي الحاج علي الأسيكي ، قال له بعض الفقهاء ما دواء من يذهب عقله حالة الذكر فلا يعقل حتى يصل العلامة فأجاب رحمه الله وجدتني أبحث عن هذا الدواء فان وجدتته أعلمك به والله أعلم .

السؤال السابع و التسعين : ما السر في نشر الإزار عند الجوهرة هل

ينشر لحروفها أو لمن يحضر عند السابعة هذا نص السؤال ؟

الجواب السابع و التسعين : الإزار ينشر إقتداءً بالشيخ رضي الله عنه

فيصير حكمه الوجوب ، وجوب الإقتداء وإن كان حكمه أصلاً الندب

وإنما ينشر لحروف الجوهرة لا غير قال في الإراءة : فان أطلعك الله على

سره في قلبك فذلك ، و إلا فامتثل تبرح ويجوز التبرك به وان يكفن فيه

الميت لاسيما أهل الخصوصية ومن أوصى به وإن لم يكن فقيراً فلا

حسد على فضل الله أعلم .

السؤال الثامن و التسعين : إسقاط السيادة عند ختم الورد وذكر لفظ

السيادة في الوظيفة هل يخل بهما؟ **الجواب الثامن و التسعين :** لفظ

السيادة معلومة اللهم صل على سيدنا محمد أي أفضلنا معشر الخلائق
و كبيرنا وخيرنا معشر الأمة والخلاف بين العلماء ، هل الأفضل إتباع
لفظ الورد اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد و الأفضل هو
استعمال الأدب ، اللهم صل على سيدنا محمد قالوا الصواب هو
استعمال الأدب كما في قضية أبي بكر الصديق رضي الله عنه أمره
صلى الله عليه وسلم أن يتم الصلاة بالناس ، فلم يمثل فاستعمل
الأدب وتأخر فكمل صلى الله عليه وسلم الصلاة ، فقال له هل أتممت
؟ فقال ما كان لابن أبي قحافة أن يتقدم أمام رسول الله صلى الله عليه
و سلم ، وكذا الإمام علي كرم الله وجهه في قضية الصلح فكتب هذا ما
اتفق عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال سهيل لا تكتب هذا
ولكن أكتب هذا ما اتفق عليه محمد بن عبد الله ، فأمره صلى الله عليه
وسلم أن يمحو ما كتب فامتنع فلم يمثل أدبا ، فمحاها صلى الله عليه
وسلم بيده هذا هو الأدب للسيادة ، ولكن من قصد بعد تلاوة القرآن
وثوابه فالسيادة تخرجه عن القرآن والله أعلم .

السؤال التاسع و التسعين : هل يجوز لمن ذكر الوظيفة وحده فوجد
الجماعة أن يذكر معهم ويعيدها ؟

الجواب التاسع و التسعين : نعم بل هو مستحب ، قال في الاراءة :
و أما الوظيفة فان ذكرها ووجد ذاكريها ذكرها ندبا أي إستحبابا
ويكمل إذا سبق بأن يأتي إذا فرغوا بما سبقوه به لأنها ذات واحدة لا
تجزأ كالصلاة أي حكمها من صلى وحده ووجد جماعة يستحب أن
يعيد معهم ، وهل ينوي بها الفرض أو النفل أو تفويض أو إكمال ، أقوال
أربعة :

في نية العود للمفروض أقوال فرض ونفل وتفويض وإكمال
السؤال المائة : مسبوق في هيللة الجمعة وجدهم في المائة الأخيرة من
الكلمة الشريفة إذا كان الوقت متسعا استدرك ما سبق به قبل الغروب
وإذا كان الوقت لا يسع لذلك هل يكفي ما حصله ، فقد رأيت في
رسالة القطب سيدي الحاج الحسين الأفراي أنه لا يكفي ما حصل هل
من الثواب أم ...؟

الجواب المائة : هذا سؤال وجواب : نعم ، علم أن الهيللة في يوم
الجمعة ذكر مخصوص ، في يوم مخصوص في وقت مخصوص ، و له سر
مخصوص ، وهو ألف فصاعدا إلى ألفين ولا أقل من الألف ، و يومه
يوم الجمعة لا غير ، ووقته من عصر الجمعة إلى الغروب لا يتعداه فما
أدرك فيه كفى ولا يقض ، فان فات لعذر شرعي سقط وجوبه . وحصل

إنشاء الله ثوابه ، وان تسببت لفواته بتهاون أو كسل أو لهو أو طمع ،
فرت على نفسه ما فيه من الخصوصية والحضور ،الذي لا يدرك في
غيره أعاذنا الله الإخوان من أسباب الخسران وأعاذنا معهم آمين .

**ونختم هذا الكتاب بهذه الوصايا للشيخ سيدي أحمد التجاني
رضي الله عنه لكل أصحاب وأصحاب الشيخ والوصية التي تليها
للعارفين بالله الشيخ سيدي الحاج الأحسن بن محمد البعقيلي
السوسي أصلا البيضاوي وطننا.**